سمات المدرسة العراقية في المذهب المالكي والعلاقة بينها وبين المدارس الأخرى في المذهب

أ.د. عبد المجيد الصلاحين * و د. إسماعيل محمد البريشي **

تاريخ وصول البحث: ٢٠٠٨/٥/١٩م تاريخ قبول البحث: ٢٠٠٨/١١/٦م

ملخص

يعتبر المذهب المالكي من أهم المذاهب الفقهية المتبوعة لدى أهل السنة والجماعة، و يتميز هذا المذهب بتعدد المدارس الفقهية المنضوية تحت لوائه، وتحتل المدرسة العراقية مكانا متميزا بين هذه المدارس الفقهية، حيث تشكل منهجاً متميزا عن مناهج الاستنباط الفقهي داخل المذهب، وقد حاولت هذه الدراسة تسليط الأضواء الكاشفة على تلك المدرسة من خلال إبراز سماتها الأساسية، ومظاهر الالتقاء والافتراق بين تلك المدرسة وسائر المدارس في المذهب، وصولاً إلى استخلاص جملة من النتائج و التوصيات تم إيداعها في الخاتمة.

Abstract

Malki School is considered one of the most important juristic school adopted by assuna and jama'a people, its distinguished by its numerous juristic school affiliated to it and it occupies a distinguished place amongst these schools whereas it forms a unique method over other juristic and interpolative ones of the same concept. This school tried to focus and high light its status through promoting its primary characteristic and points of convergence and dissonance between this school and other schools of this doctrine in a way to elicit a set of results and recommendations as a conclusion.

المقدمة:

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهديه، وسار على نهجه إلى يوم الدين، وبعد:

فإن المذهب المالكي هو من أكثر المذاهب السنية المتبوعة في أقاليم مختلفة من العالم الإسلامي، وإن صاحبه مالكاً رحمه الله تعالى، من أكثر العلماء الذين يحظون بمزيد من الاحترام والتقدير، ليس من أتباع مذهبه الفقهي فحسب، وإنما من سائر المذاهب الإسلامية.

وللمذهب المالكي إسهاماته المميزة في رفد حركة الفقه الإسلامي وإثرائها أصولاً وفروعاً، كما نبغ فيه الكثير من العلماء الذين ملؤوا آفاق الدنيا بعلمهم وفضلهم وفقههم.

ولم يقتصر إشعاع هذا المذهب حضارياً وفكرياً وفقهياً على إضاءة العالم الإسلامي، بل استنار به وبفقهه الغرب أيضاً.

فالمذهب المالكي هو أكثر المذاهب الإسلامية تأثيراً في القوانين الوضعية الغربية، نظراً لهيمنة هذا المذهب طويلاً على شمال إفريقية والأندلس، فهو لذلك الأكثر التصاقاً مكانياً بأوروبا وبصماته واضحة على القوانين الإسبانية والفرنسية والألمانية، وقد امتاز هذا المذهب أيضاً بتعدد المدارس الفقهية المنضوية تحت لوائه، وتعد المدرسة العراقية في المذهب المالكي الأكثر تميزاً وتفرداً في السمات والمنهج والمؤلفات.

وقد حاولت هذه الدراسة تسليط الأضواء الكاشفة على سمات المدرسة العراقية، التي تميزت بها عن غيرها من المدارس المالكية الأخرى، كما ألقت هذه الدراسة نظرة تحليلية على مظاهر الالتقاء والافتراق بين هذه المدرسة وسائر المدارس المنضوية تحت لواء

* أستاذ، كلية الشريعة، الجامعة الأردنية.
** أستاذ مساعد، كلية الشريعة، الجامعة الأردنية.

المذهب المالكي.

وقد اشتملت هذه الدراسة على تمهيد وثلاثة مطالب وخاتمة، عالجت في التمهيد أسباب تعدد المدارس في المذهب المالكي، وأما المطلب الأول فقد أفرد لنشأة المدرسة العراقية في المذهب المالكي وتطورها، في حين خصص المطلب الثاني لدراسة السمات الأساسية لهذه المدرسة، وأما المطلب الثالث فقد كان لدراسة مظاهر الالتقاء والافتراق بين المدرسة العراقية وسائر المدارس المالكية الأخرى، وأما الخاتمة فقد أودعنا فيها أهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها هذه الدراسة. وإننا لنتضرع إلى المولى العلي العظيم أن يقينا عثرات القلم وزلات اللسان، وأن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم.

التمهيد
أسباب تعدد المدارس الفقهية في المذهب المالكي

قد كان الإمام مالك -رحمه الله تعالى- يعقد حلقاته العلمية في المسجد النبوي الشريف في المدينة المنورة على ساكنها أفضل الصلاة وأزكى التسليم - والتي كانت تمثل العاصمة العلمية للدولة الإسلامية، وقد كانت هذه الحلقات العلمية موئل التلاميذ الذين كانوا يضربون إليها أكباد الإبل[(١)] من شتى أقاليم الدولة الإسلامية، وبعد أن ينهل التلاميذ من علم مالك ما شاء الله لهم أن ينهلوا كانوا يعودون إلى بلادهم ناشرين علم مالك في تلك البلاد، وداعين لمذهبه. وكانت لهؤلاء التلاميذ روايات مختلفة عن الإمام، وأقوال واختيارات ربما لا يوافقون فيها بعضهم.

وقد تفاعل هؤلاء التلاميذ في بلادهم مع بيئاتهم العلمية والثقافية مما ولد اتجاهات داخل المذهب المالكي كانت في بداياتها روايات وسماعات مختلفة عن الإمام مالك أو أقوال متباينة لتلاميذه، ثم ما لبثت هذه الاتجاهات أن أصبحت مناهج متباينة أخذت تتبلور شيئاً فشيئاً حتى أصبحت مدارس فقهية داخل المذهب، لكل مدرسة سماتها ومنهجها وأعلامها، فكانت المدرسة المدنية والمصرية والعراقية والقروية والأندلسية، غير أن التباين يظهر واضحاً وجلياً بين المدرسة العراقية من جهة وسائر المدارس المالكية من جهة أخرى.

ويرجع الدكتور محمد إبراهيم علي وجود المدارس الفقهية في المذهب المالكي إلى ثلاثة عوامل[(٢)] هي:

١. منهج الإمام مالك في الاستنباط واستدلاله بنوعين من السنة:
   أ- الأحاديث المرفوعة.
   ب- فتاوى الصحابة والتابعين وعمل أهل المدينة. ومن خلال بروز أحد هذين النوعين من السنة في الاستدلال عند تلاميذ الإمام مالك تشكّل أكثر من منهج ومن ثمَّ أكثر من مدرسة.

فإن التنوع في أدوات الاستدلال ينتج بالضرورة تنوعاً وتبايناً في مناهج هذا الاستدلال، فالأحاديث المرفوعة إلى النبي ﷺ تتباين فيها الأفهام مما يستتبع بالضرورة تبايناً في مناهج الاستنباط الفقهي، لا سيما إذا علمنا أن إمام المذهب مالك بن أنس –رحمه الله- قد تتلمذ على مناهج متباينة في الاستنباط الفقهي تراوحت بين التمسك بالأثر، متأسياً في ذلك بشيخ شيخه عبد الله ابن عمر –رضي الله عنهما– وبشيخيه نافع مولى عبد الله بن عمر وابن شهاب الزهري، وبين إعمال الرأي تأثراً بشيخه ربيعة بن عبد الرحمن بن فروخ المعروف بربيعة الرأي ؛ لكثرة أخذه بالرأي.

كما أن فتاوى الصحابة والتابعين التي تعتبر من الأدوات الاستدلالية لمالك ناشئة عن أفهام متباينة، مما يستتبع بالضرورة مناهج مختلفة في الاستنباط الفقهي، فهنالك فتاوى عبد الله بن عمر وعبد الله بن عمرو وسعيد بن المسيب، وهذه تمثل منهج التمسك بالأثر، وهنالك فتاوى عبد الله بن مسعود، وأبي موسى الأشعري وإبراهيم النخعي، وهي تمثل منهج التعاطي بالرأي وعدم الاحتكام إلى حرفية النصوص، وإنما الغوص في مضامينها ومراميها.

٢. التخصص المزدوج للإمام مالك في علمي الفقه والحديث: فقد تأثر بعض تلاميذه بالفقه واستدلالاته ومناقشاته، بينما تأثر آخرون بالحديث، الأمر الذي أدّى إلى تشكّل المدارس من خلال التباين في طرائق الاستدلال.

٣. البيئة العلمية السائدة: ويظهر ذلك من خلال تأثر مالكية العراق بمناهج الحنفية والشافعية في الاستدلال نظراً لوجود المذهب الحنفي والشافعي إلى جانب المذهب المالكي في العراق.

وبالإضافة لما ذكره الدكتور محمد إبراهيم علي فهناك جملة من الأسباب ساهمت في تعدد المدارس في المذهب أهمها:

١. مكانة الإمام مالك ومدى ما كان يتمتع به من هيبة واحترام لدى الأوساط العلمية مما أدى إلى تزايد الإقبال على التتلمذ عليه، وعلى مذهبه أصولاً وفروعاً من قبل كثير من التلاميذ المتأثرين بمناهج متباينة من الاستنباط الفقهي، كأسد بن الفرات مثلاً، الذي كان ينتمي إلى مدرسة أهل العراق، وهي مدرسة أهل الرأي عموماً، حيث كان أسد هذا تلميذاً لمحمد بن الحسن الشيباني، في حين أن تلاميذ الإمام مالك الحجازيين كمطرف وابن نافع يمثلون مدرسة أهل الحديث، في حين أن تلاميذه المصريين كعبد الرحمن بن القاسم العتقي يمثلون مدرسة تجمع بين الرأي والحديث، وهذا كله أدى إلى تشكل أنوية للمدارس الفقهية المتباينة داخل المذهب.

٢. تتلمذ الإمام مالك رحمه الله على شيوخ متباينين هم أيضاً في مناهج الاستنباط الفقهي: كالزهري وربيعة بن عبد الرحمن الذي يُعرف بـ (ربيعة الرأي) وقد أثر هذا في شخصية الإمام مالك وفي بعض تلاميذه من بعده، حيث اعتبر الإمام مالك ممن يتبنون مدرستي أهل الحديث وأهل الرأي في آن واحد، ولهذا فإن الإمام مالك –رحمة الله تعالى– يعتبر في المرتبة الثانية من حيث الأخذ بالرأي بين الأئمة الأربعة بعد أبي حنيفة –رحمهُ تعالى-.

ولا ريب أن هذه الازدواجية في الإمام مالك أخذاً بالرأي واتباعاً للحديث قد أورثها الأمام إلى بعض تلاميذه، في حين اكتسب تلاميذه الميالون للرأي هذه الصفة من إمامهم، فتجذرت هذه الصفة عندهم واقتبس تلاميذه الميالون للحديث صفة الأخذ بالأثر من أمامهم فزاد تمسكهم بالأثر ليصبح منهجاً متبعاً عندهم في الاستنباط الفقهي.

٣. الموطن الذي نشأ فيه المذهب ومنه انتشر، وهو المدينة المنورة، التي كانت تعتبر من العواصم العلمية للدولة الإسلامية، مما جعل كثيراً من التلاميذ من مختلف أمصار العالم الإسلامي يؤمُّونها ويقصدون حلقة إمامها.

وهؤلاء التلاميذ قد أتوا من خلفيات ثقافية متباينة، ويحملون مناهج استنباطية مختلفة، وقد أخذوا علم الإمام وعادوا إلى بلدانهم وأمصارهم محملين بهذا العلم الوفير، وقد نقلوا هذا العلم إلى تلاميذهم مما أدى إلى تشكل مدارس فقهية مختلفة ومتباينة نظراً لتأثر هؤلاء التلاميذ بالمناخ الفقهي والعلمي السائد في بلادهم، فإن تلاميذ الإمام مالك العراقيين مضطرون إلى التأقلم مع المدرسة العراقية عموماً، تلك المدرسة القائمة على الأخذ بالرأي حيث المذهب الحنفي، كما أن تلاميذه المصريين ربما كانوا متأثرين بالمناهج الاستنباطية السائدة في مصر والتي كان يسيطر عليها فقه الشافعي وفقه الليث، كما أن تلاميذ الإمام مالك الاندلسين كمحمد بن يحيى الليثي ربما كانوا متأثرين بالمناخ الفقهي الاندلسي، حيث كان يسود الاندلس وقتها مذهب الإمام الأوزاعي.

المطلب الأول: نشأة المدرسة العراقية وتطورها:

إن البدايات الأولى للاهتمام المالكي بالعراق ومنهج العراقيين قد بدأت في حياة الإمام مالك -رحمه الله

تعالى-، ولعل في قصة أسد بن الفرات مع الإمام مالك ما يشير إلى هذا الاهتمام، ولنترك أسد بن الفرات ينبئنا بنفسه بهذه القصة: (قال أسد بن الفرات: "خرجت إلى المشرق، وأتيت المدينة فقصدت مالكاً، وكان إذا أصبح خرج آذِنُه، فأدخل أهل المدينة، ثم أهل مصر، ثم عامة الناس، فكنت أدخل معهم، فرأى مالك رغبتي في العلم فقال لآذِنِه: "أدخل القروي مع المصريين"، فلما كان بعد يومين أو ثلاثة قلت له: "إن لي صاحبين، وقد استوحشت أن أدخل قبلهما"، فأمر بإدخالهما معي، وكان ابن القاسم وغيره يجعلونني أسأل الإمام مالكاً، فإذا أجابني قالوا لي: "قل له: "فإذا كان كذا وكذا؟" فضاق عليّ يوماً وقال: "هذه سلسلة بنت سلسلة، إن كان كذا كان كذا وإن أردت فعليك بالعراق"[٣].

ويظهر هذا الاهتمام أيضاً بقيام أسد بن الفرات بطرح المسائل التي كانت ترد على محمد بـن الحسن الشيباني على ابن القاسم، وطلبه منه أن يجيب عليها على مذهب الإمام مالك، وقد أجابه ابن القاسم على هذه المسائل في كتاب عُرِف بـ: (الأسدية)[٤].

وهذه الأجوبة اعتبرت النواة للمدونة فيما بعد، وتوالى الاهتمام المالكي بالعراق إلى أن دخل المذهب العراق على يد بعض تلاميذ الإمام مالك، كعبد الرحمن ابن مهدي العنبري أحد الأعلام المشهورين في علـم الرجال، وعبد الله بن مسلمة بن قعنب التميمي، ثم أحمد بن المعذل بن غيلان بن الحكم، والذي له الفضل الأكبر في نشر المذهب المالكي في البصرة[٥].

ثـم قويت شوكة المذهب المالكي في العراق بدخول أسرة بني حماد إلى العراق، وهي أسرة فارسية الأصل تحولت إلى العراق، وكانت لها علاقة وطيدة بالخليفة العباسي المأمون، وكان لهذه العلاقة الأثـر البالغ في انتشار المذهب المالكي في العراق[٦]، ويوضح لنا القاضي عياض المكانة المرموقة لهذه الأسرة والأثر البالغ لها في نشر المذهب في العراق حيث يقول: "كانت هذه البيتة على كثرة رجالها وشهرة أعلامها من أجل بيوت العلم بالعراق وأرفع مراتب السؤدد في الدين والدنيا، وهم نشروا هذا المذهب هناك ومنهم اقتبس"[٧].

وقد نبغ من هذه الأسرة علماء كثيرون كان أشهرهم القاضي إسماعيل بن إسحاق بن حماد صاحب كتاب المبسوط، وهو الكتاب الذي يعدّ أحد الدواوين الستة في المذهب المالكي[٨] ويعتبر القاضي إسماعيل مؤسس المذهب المالكي في العراق[٩] وقد كان له فضل كبير في نشر المذهب في العراق. وقد بلغ من شأن القاضي إسماعيل هذا ما دفع بعض المالكية إلى القول بأن درجة الاجتهـاد لم تحصل لمالكي بعد مالك إلا لإسماعيل القاضي[١٠] وقد ذكر الخطيب البغدادي أنه قد كان لإسماعيل هذا فضل في نشر المذهب المالكي في العراق حيث قال: "كان منشؤه البصرة وأخذ الفقه على مذهب مالك عن أحمد بن المعذّل وتقدم في هذا العلم حتى صار علماً فيه، ونشر من مذهب مالك وفضله ما لم يكن بالعراق في وقت من الأوقات، وصنّف في الاحتجاج لمذهب مالك، والشرح له ما صار لأهل هذا المذهب مثالاً يحتذونه وطريقاً يسلكونه"[١١].

ويرجع الدكتور بدوي عبد الصمد الطاهر الأثر الكبير الذي كان للقاضي إسماعيل في نشر المذهب المالكي في العراق إلى ثلاثة عوامل:

١. كثـرة من تفقهوا به، ومن تخرجوا من المشارقة وغيرهم، حيث قاموا بعده بنشر المذهب والدفاع عنه.
٢. منهج تواليفه القائم على الاستدلال، والتأصيل وذكر الخلاف، والذي كان بدعاً بالنسبة لمناهج التأليف وأنماطه التي عرفت لدى شيوخ المدارس المالكية الأخرى.
٣. كتبه التي ألفها في المذهب، وغيره بمادتها العلمية الثرة والتي صارت مرجعاً لا للمالكية وحدهم وإنما لعلماء الإسلام قاطبة[١٢].

ثم جاء الشيخ أبو بكر الأبهري الـذي صـنّف المصنفات الكثيرة، وأمضى ستين سنة يـدرّس الفقـه المالكي في العراق[١٣].

ومن أعلام مدرسة المالكية في العراق بالإضافة إلى من ذكر، القاضي عبد الوهاب صاحب التصانيف الكثيرة في المذهب الذي ألف كثيراً في المذهب والخلافيات ونحوها.

والحق أن القرنين الثالث والرابع الهجريين يعدان العصر الذهبي للمدرسة المالكية في العراق، لكن المذهب المالكي بدأ نجمه يأفل في العراق مع بدايات القرن الخامس، فقد قام الشافعية بزعامة رئيسهم أبي حامد الإسفراييني بالتقرب إلى الخليفة، وتمكّنوا من إزاحة المالكية من القضاء والمناصب العامة، مما اضطر القاضي عبد الوهاب إلى الهجرة إلى مصر، ولم تقم للمالكية قائمة بعد ذلك في العراق، بالرغم من ظهور بعض علماء المالكية بين الفينة والأخرى، وآخرهم محمد بن عبد الرحمن بن عسكر البغدادي الذي تولى قضاء بغداد وحسبتها، كما تولى التدريس بالمدرسة المستنصرية[١٤]، وقد توفي سنة ٧٩٦هـ.

ويذكر الدكتور الحبيب بن طاهر أن انتشار المذهب المالكي مرّ بمرحلتين:

المرحلة الأولى: مرحلة الرواية الشفوية والتدريس والتطبيقات القضائية: وقد دخل المذهب المالكي إلى العراق في هذه المرحلة عن طريق جماعة من أصحاب الإمام مالك، قاموا برواية مذهبه وتدريسه، كما تولوا القضاء في حواضر العراق كبغداد والبصرة، ومن أبرز رواد هذه المرحلة: سليمان بن بلال وعبد الرحمن بن مهدي، وعبد الله بن مسلمة بن قعنب التميمي، وهارون ابن عبد الله بن الزهري المكي.

المرحلة الثانية: مرحلة التدوين والتصنيف، وقد تم نشر المذهب المالكي في العراق في هذه المرحلة عن طريق تدوين أقوال الإمام وأصحابه، والتصدي للتصنيف في المجالات المختلفة والاحتجاج لمذهب مالك، والرد على مخالفيه. وتبدأ هذه المرحلة بأحمد بن المعذّل، ومن أبرز روادها القاضي إسماعيل والشيخ أبو بكر الأبهري، والقاضي عبد الوهاب الذي يعدّ من أهم منظري المذهب المالكي في العراق[١٥].

وفيما يلي نبذة مختصرة عن أبرز أعلام هذه المدرسة مرتبين حسب تواريخ وفياتهم:

١. أبو سعيد: عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري، مالكي بصري من شيوخه بالإضافة إلى مالك: سفيان بن عيينة، وسفيان الثوري، برع في الحديث والفقه، ومن كتبه السنة والفتن، ويقال إن رسالة الشافعي قد كتبها له، توفي سنة ١٩٨هـ عن ثلاث وستين سنة[١٦].

٢. أبو الفضل: أحمد بن المعذل بن غيلان بن الحكم، سمع من إسماعيل بن أبي أويس البجير بن عمر السندي وتفقه به إسماعيل بن إسحاق القاضي وأخوه حماد، اشتهر بالزهد والورع حتى لقب بالراهب، ومن مصنفاته كتاب الحجة والرسالة، توفي سنة ٢١٤هـ[١٧].

٣. أبو عبد الرحمن: عبد الله بن مسلمة بن قعنب التميمي، روى عن مالك ومخرمة ابن بكير والليث والدراوردي، وعنه أبو زرعة وأبو حاتم الرازيان وأبو داود السجستاني، وأخرج له البخاري ومسلم. عدّه ابن عبد البر من الفقهاء من أصحاب مالك، وكان الإمام مالك يجلّه وكان يجلسه عن يمينه. توفي سنة ٢٢٠هـ[١٨].

٤. إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد، سمع من محمد بن عبد الله الأنصاري ومسلم بن إبراهيم الفراهيدي والحجاج بن منهال الأنماطي، وممن تفقه به ابن أخيه إبراهيم بن حماد والهنائي أبو الفرج القاضي، وخلق كثير من المالكية في العراق، برع في علوم الفقه والحديث، والقرآن واللغة، وكان أبو الحاتم القاضي الحنفي يقول: "لبث إسماعيل أربعين سنة يميت[١٩] ذكر أبي حنيفة في العراق" وكان ابن المبرد يقول: "لولا شغله برئاسة العلم والقضاء لذهب برئاستنا في النحو والأدب". ومن مصنفاته: كتاب القراءات،

وكتاب معاني القرآن وإعرابه في خمسة وعشرين جزءاً، وكتاب أحكام القرآن، وكتاب شواهد الموطأ في عشرة مجلدات، وله في الفقه كتاب مبسوط، وهــو من أهم دواوين الفقه المالكي. توفي سنة ٢٨٢ هـ[٢٠].

٥. أبو الفرج عمر بن عمرو الليثي، صحب إسماعيل ابن حماد وغيره من المالكية، ولي قضاء طرسوس وأنطاكية، كان فصيحاً، لغوياً، فقيهاً، متقدماً، له كتاب الحاوي في الفقه، واللمع في أصول الفقــه، توفي سنة ٣٣٠هـ[٢١].

٦. أبــو بكر: محمد بن عبد الله بن صالح بن عمر الأبهري: روى عن أبي عروبة الحراني، ومحمد ابن الحسن الأشناني وابن أبي داود وكثير من البغداديين وسواهم، وتفقه على يديه خلقٌ كثير منهم: أبو سعيد القزويني وأبو القاسم الجلاب وأبو عمر بن سعدي الأندلسي، شرح المختصر الصغير والكبير لابن عبد الحكم، وله كتاب إجماع أهل المدينة، وكتاب الدلائل والعلل، توفي في بغداد سنة ٣٧٥هـ[٢٢].

٧. ابن الجلاب: هو أبو القاسم عبيد الله بــن الحسن ابن الجلاب، وقد كان من أفقه أصحاب الأبهري وأحفظهم، وعنه أخذ العلم وتتلمذ على يديه القاضي عبد الوهاب البغدادي، وأبو الحسن علي بن القاسم ابن محمد بن إسحاق الطافي البصري، ومن مؤلفاته كتاب التفريع المشهور الذي ينقل عنه المالكية كثيراً، وقد حققه الدكتور حسين الدهماني ويقــع في مجلدين من منشورات دار الغرب الإسلامي، وله شرح على المدونة يوجد منه نسخة مخطوطة في خزانة القرويين تحت رقم ٧٩٩، وبالخزانة العامة بالرباط تحت رقم ١٤٤٧، توفي منصرفه من الحج سنة ٣٧٨هـ[٢٣].

٨. أبو الحسن: علي بن عمر بن أحمد ابن القصار: كــان أصولياً نظّاراً، تتلمذ على الأبهري، وأخذ عنه ابن عمروس، وأبو ذر الهروي، ولي القضاء ببغداد، وله كتاب في مسائل الخلاف، توفي سنة ٣٩٨هـ[٢٤].

٩. أبو عبد الله بن محمد بن أحمد بن مجاهد الطائي البغدادي، صاحب أبي الحسن الأشعري، أخذ عن القاضي التستري، وعليه درس القاضي الباقلاني الكلام، له مؤلفات منها: كتاب أصول الفقه على مذهب مالك، ورسالة مشهورة في الاعتقادات، وكتاب هداية المستبصر وعدّة المستنصر، توفي سنة ٤٠٠هـ[٢٥].

١٠. أبــو بكر: محمد بن الطيب بن محمد القاضي الباقلاني، بصري سكن بغداد، ودرس فيها ردحاً من الزمان، درس الأصول على أبي بكر ابــن مجاهد، والفقه على الشيخ أبي بكر الأبهري، وقد تتلمذ على يديه خلق كثير، كان منهم الأئمــة والأعلام: كالقاضي عبد الوهاب البغدادي، وعلي ابن محمد الحريري، وأبو عبد الله الأزدي، وأبو طاهر الواعظ، ومن أهل المغرب: أبو عمر بــن سعدي، وأبو عمران الفاسي، وإليه انتهت رئاسة المالكيين في زمانه، وكان كثير التصانيف، وجلّ تصانيفه في علم الكلام، ومنها: كتاب الإبانة في إبطال مذهب أهل الكفر والضلالة، وشرح أدب الجدل، وكتاب الأصول الكبير والصغير في الفقه، وكتاب في إعجاز القرآن وهو مشهور ومتداول، توفي سنة ٤٠٣هـ[٢٦].

١١. القاضي أبو محمد: عبد الوهاب بن علي بن نصر ابن أحمد البغدادي، إمام المالكية في زمانه وصاحب التصانيــف الكثيرة، تتلمذ على الشيخ أبي بكر الأبهــري والباقلاني وابن القصار وابن الجلاب، ومن تلاميذه: الخطيب البغدادي، وأبو إسحاق الشيرازي، وأبو الفضل الدمشقي، ولي قضاء داريا والدينور، له مؤلفات كثيرة منها: كتاب التلقيــن وهو مختصر مفيد من أجود مختصرات المالكية،

وقــد حُقق هذا الكتاب في جامعة أم القرى عام ١٤٠١هـ، من قبل أحد طلاب الدراسات العليا (رسالة ماجستير).

وكتاب المعين على التلقين وهو شرح من القاضي عبد الوهاب لكتاب التلقين، وتوجد نسخة مخطوطة منه في خزانة القرويين برقم ٣٥٥، وشرح رسالة ابن أبي زيد، ويوجد منه جزء مخطوط بالخزانة العامة بالرباط تحت رقم ٦٢٥ق، وكتاب شرح فصول الأحكام وبيان ما مضى به العمل عند الفقهاء والحكام، وتوجد نسخة مخطوطة منه بمكتبة الملك عبد العزيز بجدة، تحت رقــم (١١٠) فقه مالكي، خرج إلى مصر حيث ولي القضاء فيها، وتوفي قاضياً فيها سنة ٤٢٢هـ[٢٧].

المطلـب الثاني: السمات الأساسيــة للمدرسة العراقية:

- امتاز مالكية العراق عن غيرهم بجملة من الميزات أهمها:

١) **التأصيل**: وذلك مــن خلال رد الفروع الفقهية إلى الأصول التي تتبعها، ويبين الدكتور الحبيب بن طاهر طريقة مالكية العراق في التأصيل حيث يقول: "وقد كان اهتمام هذا التيار المالكي بتأصيل الأصول وتقعيد القواعد قائماً على دراسة فتاوى الإمام وأقواله، والبحث عن أدلتها ومصادرها التي يظن أنها أستقيت منها، ثم مقارنتها وتنظيرها، ثم استخلاص قاعدة عامة يقــع تقريرها بأنها أصل من أصول المذهب؛ وذلك كــأن تجتمع لدى العلماء مجموعة من المسائل الفقهية التي أفتى بها الإمام مالك، تختلف في أبوابها الفقهية، وتتفق في كون أدلتها مثلاً: أحاديث مرسلة، أو دليل خطاب، أو عموم نص، أو عمل أهل المدينة، أو قياساً في مقابل الخبر الواحد، أو غير ذلك من القواعد الأصولية، فيقررون أنها من أصول مالك التي اعتبرها في اجتهاده. ويتتبعون كذلك من خلال الاستقراء قيودها، وشروط العمل بها، وتحديد ماهياتها"[٢٨].

ولعل قول أبي عمران الفاسي يوضح المدى الذي وصل إليه مالكية العراق في تأصيل الأصول حيث قال: "رحلت إلى بغداد، وكنت تفقهت بالمغرب والأندلس عند أبي الحسن القابسي، وأبي محمد الأصيلي، وكانا عالمين بالأصول، فلما حضرت مجلس القاضي أبي بــكر -أي الباقلاني- ورأيت كلامه في الأصول مع المؤالف والمخالف، حقرت نفسي وقلت: لا أعلم من العلم شيئاً، ورجعت عنده كالمبتدئ"[٢٩].

وقد سبق مالكية العراق غيرهم من المالكية في التصنيف في أصول الفقه، ويعدّ كتاب المقدمة في الأصول لابــن القصار أقدم مؤلفات المالكية في الأصول[٣٠]. ومن أشهر مؤلفات المالكية في العراق في الأصــول بالإضافة إلى المؤلَّف الآنف ذكره:

أ. إجماع أهل المدينة للشيخ أبي بكر الأبهري[٣١].

ب. الإفادة للقاضي عبد الوهاب[٣٢]، وكثيراً ما ينقل عنه القرافي في شرح تنقيح الفصول.

ج. التلخيص أو الملخص، وينقل عنه القرافي في شرح تنقيح الفصول، والزركشي في البحر المحيط.

د. المفاخر للقاضي عبد الوهاب[٣٣]، وقــد اعتمــده الزركشي في البحر المحيط[٣٤].

هـ. اللمع في أصول الفقه لأبي الفرج الليثي[٣٥].

و. المقنع والتقريب والإرشاد وأمالي إجمــاع أهــل المدينة، وجميعها لأبي بكر الباقلاني[٣٦].

٢) **سعة الاطِّلاع على المذاهب الأخرى:**

امتاز مالكية العراق بمعرفة أقوال المذاهــب الأخرى وأدلتها، وقد ساعدت البيئة العلمية في العراق على ذلك، ويدل على سعة الاطلاع هذه المصنفات الكثيرة التي صنفها المالكية في الخلافيات كما سيأتي، كمــا يدل على سعة الاطلاع تصنيف مالكية العراق تصانيف كثيرة في الرد على بعض المخالفين مــن المذاهب الأخرى، كتأليف القاضي إسماعيل كتاباً في الرد على محمد بن الحسن في مائتي جزء، وكذلك في الــرد على الشافعي[٣٧]، وتأليف الشيخ أبي بكــر الأبهري كتاباً في الرد على المزني[٣٨].

وقد بلغ من سعة اطلاع مالكية العراق على المذاهب الأخرى أن علماء الشافعية والحنفية كانوا يسألون الشيخ أبـا بكر الأبهري عن أقوال أئمتهم، وأن الشيخ كان يحفظ أقوال الفقهاء حفظاً مشبعاً[٣٩]. والحق أننا لا نجد مثل سعة الاطلاع هذه عند القرويين؛ وذلك لأن شمال إفريقيا والأندلس كانتا منطقتين مغلقتين عن المذاهب الأخرى عموماً وكانت السيادة فيهما للمالكية وحدهم، فلم تقم الحاجة إلى معرفة أقوال المذاهب الأخرى.

٣) التصنيف في الخلافيات:

امتاز مالكية العراق بكثرة التصنيف في الخلافيات، ولعل مرد ذلك إلى وجود مالكية العراق في جو علمي تكثر فيه المذاهب الفقهية، وذلك لمعاصرة مالكيـة العراق للحنفية والشافعية فيه. وبالرغم من تأثر مالكية العراق بالمذهب الحنفي في الاحتجاج والمناظرة؛ إلا أن مالكية العراق تفوقوا على الحنفية بامتلاكهم ناصية علم آخر له أكبر الأثر في الاستدلال والاحتجاج؛ ألا وهـو علم الحديث، حيث برز منهم الحفاظ كالقاضي إسماعيل ويعقوب بن شيبة، وأبي ذر الهروي، وكان منهم جماعة من رجال أسانيد البخاري ومسلم، كسليمان ابن بلال، وعبد الرحمن بن مهدي، والوليد بن مسلم ابن السائب، ويحيى بن يحيى بن بكير[٤٠].

وبالإضافة إلى ما تقدم فإن نقد اتِّباع المذاهـب الأخرى لمذهب مالك وردودهم عليه وعلى مالك، كان أحد العوامل التي ساهمت في اتجاه مالكية العراق نحو التصنيـف في الخلافيات والرد على المذاهب الأخرى قياماً لنصرة المذهب والاحتجاج له، ويوضح هنا الدكتور بدوي عبد الصمد الطاهر أثر هذا العامل، بالإضافة إلى عامـل آخر وهو البيئة العلمية، التي وجدت المدرسة العراقية نفسها فيها حيث يقول: "ولا يفوتني أن أشير إلى أن من الدوافع إلى كثرة المؤلفات في الخـلاف والردود عند المالكية العراقيين، هو ما يظهر من طرق أهل المذاهب الأخرى، أو بعض مشاهير أهل العلم من نقض وردود على مذهب المالكية سواء أكان ذلك لأصوله أم لفروعه، ومن أقدمها ما كان من محمد بـن الحسن الشيباني، وإسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي مولاهم، المشهور بابن عليّة، والإمام الشافعي محمد بن إدريس، ثم ما كان من تلاميذهم كالمزني والطحاوي، من متقدمين ومتأخرين، فهذا كان له تأثيره الخاص فوق ما كان لتأثير البيئة العام. وقد كان هذا خيراً على المذهب المالكي، حيـث أخصب المذهب هناك، وكان من ثمار ذلك مجموع مؤلفات المالكية العراقيين التي أفادت المذهب وعلماءه حيثما كانوا، المتقدمين منهم والمتأخرين"[٤١].

وقد ساهمت المناظرات الفقهية التي كانت تعقد في مجلس الخليفة وفي مجالس ذوي الجـاه والسلطان في اتجاه مالكية العراق نحو التصنيف في الخلافيات.

إن توسع مالكيـة العراق في هذا الفن لا نجد له نظيراً في المدارس المالكية الأخرى، وقد شهد لمالكية العراق بالتميز بهذا الفن نظراؤهم من المذاهب الأخرى، ويكفي للتدليل على ما بلغه مالكية العراق في التميز في فن الخلافيات أن ننقل شهادتين لعالمين شافعيين:

أولاهما: لأبي إسحاق الشيرازي في حق كتـاب في الخلاف لابن القصار حيث يقـول: "وله -أي لابن القصار- كتاب في مسائل الخلاف كبير، لا أعرف لهم كتاباً في الخلاف أحسن منه"[٤٢].

ثانيتهما: لأبي حامد الإسفراييني الذي كان السبب في إزاحة مالكيـة العراق عن القضاء كما مرّ معنا، وقد روى لنا هذه الشهادة القاضي عبد الوهـاب حيث قال: "تذاكرت مع أبي حامد الإسفراييني الشافعي في أهل العلـم. وجرى ذكر أبي الحسن بن القصار، وكتابه في الحجة لمذهب مالك فقال لي: ما ترك صاحبكم لقائل ما يقول"[٤٣].

وتنقسم مصنفات المالكية في الخلافيات إلى قسمين:

القسم الأول: ويقوم على ذكر أقوال الإمام مالك وأقوال مخالفيه، والاحتجاج لمالك والرد على مخالفيه دون التقيد بالرد على إمام بعينه.

القسم الثاني: كتب مصنفات في الرد على علماء بأعيانهم كالرد على محمد بن الحسن صاحب أبي حنيفة، والذي استقطب جلّ المؤلفات في هذا الضرب من التصنيف كما سيأتي بعد قليل.

والتصنيف في الخلافيات هو نمط شائع عند مالكية العراق عموماً إلا أن القاضي عبد الوهاب كان لــه القدح المعلى في هذا الضرب من التصنيف، ويكفي للتدليل على ما بلغه القاضي عبد الوهاب في نصرة مذهــب مالك والذب عنه أن نورد شهادة أبي بكر الباقلاني حيث قال لأبي عمران الفاسي: "لو اجتمعت في مدرستي أنت وعبد الوهاب بن نصر -وكان إذ ذاك في الموصل- لاجتمع فيها علم مالك أنت تحفظه، وهو ينصره، لو رآكما مالك لسرّ بكما"[٤٤]. وفيما يلي بعض أهــم التصانيف في الخلافيات عند مالكية العراق:

(أ) عيون الأدلة لابن القصار[٤٥]: ويوضح لنا الدكتور محمد إبراهيم علي منهج ابن القصار في كتابه هذا حيث يقول: "... فعيون الأدلة كتاب فقه مقارن، يستعرض فيه مؤلفه بأسلوب سهل متقن مركز آراء المذاهب المختلفة، فيما يعرضه من أدلة، مناقشاً لها مناقشة دقيقة، عميقة تدل دلالة واضحة على إطلاعه وتعمقه في دراسة المذاهب المختلفة"[٤٦].

(ب) كتاب في مسائل الخلافيات لابن الجلاب[٤٧].

(ج) الممهد في شرح مختصر أبي محمد للقاضي عبد الوهاب البغدادي، شرح فيه مختصر ابن أبي زيد القيرواني لمدونة سحنون[٤٨]، وقد أطال القاضي فيه النفس، ويدل على ذلك أن الراعي الأندلسي كان ينقل عنه صفحات كثيرة، ويقول انتهى مختصراً مــن الممهد[٤٩]. ويوجد منه الجزء الخامس في مكتبة مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى في مكة المكرمة تحت رقــم ١٤٨/١ فقه مالكي.

(د) النصرة لمذهب إمام دار الهجرة في مائة جزء، وهــو من أعظم ما ألفه القاضي عبد الوهاب من كتب، ويقال إنه قد وقع في يد أحد قضاة الشافعية فألقاه في النيل[٥٠].

(هـ) الإشراف على مسائل الخلاف للقاضي عبد الوهاب[٥١]، وهــو كتاب مطبوع بمطبعة الإرادة بتونس، وقد طبع مؤخراً طبعة أخرى بمقدمــة نفيسة بقلم الحبيــب بن طاهر حيث قامت بطباعته دار ابن حزم عام ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.

(و) أوائل الأدلة في مسائل الخلاف بين فقهاء الملــة للقاضي عبد الوهاب[٥٢].

(ز) الرد على المزني للقاضي عبد الوهاب[٥٣].

(ح) المعونــة لدرس عالم المدينة للقاضي عبد الوهاب البغدادي[٥٤]، وقد طبع الكتاب في ثلاثة مجلدات بتحقيق الدكتور حميش عبد الحق.

(ط) الرد على محمد بن الحسن للقاضي إسماعيل بــن إسحاق في مائتي جزء ولم يتم[٥٥].

(ي) كتاب الرد على محمد بن الحسن للقاضي أبي بكر محمد بن أحمد بن الجهم[٥٦].

(ك) كتاب كبير في مسائل الخلاف لابن خويز منداد[٥٧].

(ل) كتــاب في الخلاف لأبي يعلى أحمــد بن محمد العبدي البصري[٥٨].

٤) **التصنيف في القواعد الفقهية والفروق**:

كما سبق مالكية العراق إلى التصنيف في الأصول، سبقوا غيرهم من المدارس المالكية الأخرى إلى التصنيف في فن القواعد الفقهية والفروق ومن أمثلة ذلك:

(أ) النظائر في الفقه للقاضي عبد الوهاب[٥٩]، وهــو أول كتاب للمالكية في فن القواعد.

(ب) الفروق في مسائل الفقه للقاضي عبد الوهاب[٦٠]، وهو أول كتاب مالكي في الفروق.

وبالإضافة إلى الكتب المصنفة في هذا الفن، فإنّا نجد كثيراً من القواعد الفقهية مبثوثة في كتب الفروع التي صنفها مالكية العراق، وفيما يأتي نماذج لهــذه القواعد:

(أ) كل من لزمته الكفارة فالقضاء واجب عليه[٦١].

(ب) كل زكاة لزمت الكبير لزمت الصغير[٦٢].
(ج) الأصل أن لا يفعل بالميت شيء إلا بشرع[٦٣].
(د) الحد يدرأ بالشبهة.
(ه) كل ذكر كان عصبة في الميراث كان عصبة[٦٤] في عقد النكاح[٦٥].
(و) ومن الفروق الفقهية، الفرق بين أن يعقد النكاح في اعتكافه وبين الإحرام أن الطيب ممنوع في الإحرام[٦٦].
(ز) كل من لم يصح أن يوكل، لم يصح أن يتوكل[٦٧].
(ح) كل ما صح أن يملك بالعوض، صح أن يملك باللقطة[٦٨].

٥) الميل إلى تفريع المسائل وتوليدها وهو ما أصبح يعرف بالفقه الفرضي أو التقديري:

ولعل وجود مالكية العراق بين الأحناف وغيرهم من أرباب المذاهب الفقهية نمّى لديهم هذا الاتجاه، وهذا الأمر يختلفون فيه عن المدارس الأخرى التي عنيت بتصحيح المرويات، ونقل السماعات، ويعدّ كتاب التفريع لابن الجلاب من أوضح الأمثلة على تغلغل هذا النوع من الفقه في المدرسة العراقية، فكتاب التفريع كما يدل عليه الاسم يميل إلى افتراض الفروض والاحتمالات وتقليب المسألة على جميع وجوهها بطريقة منطقية وفكر رياضي، وقد أورد الدكتور حسين الدهماني محقق التفريع بعض الأمثلة على ذلك وعلّق عليها مبيناً كيفية فرض الفروض في هذه الأمثلة، وطريقة ابن الجلاب في تقليب المسألة على كافة وجوهها[٦٩].

ومن هذه الأمثلة قول ابن الجلاب: "ومن كان معه إناءان أحدهما طاهر، والآخر وقعت فيه نجاسة لم تغيره، ولم يتبين له الطاهر من النجس وأشكل ذلك عليه، فالحكم في ذلك أنه يتوضأ بأيهما شاء؛ لأنه لم يتغير من الماء بنجاسة، فهو طاهر مطهر، والاختيار أن يتوضأ بكل منهما ويصلي صلاتين، ويغسل أعضاءه من الإناء الثاني قبل أن يتوضأ به ثم يتوضأ ويصلي، فإن كان معه ثلاثة أوان اثنان طاهران وواحد نجس، فإنه يتوضأ باثنين ويترك واحداً، وإن كان معه اثنان نجسان وواحد طاهر توضأ منها كلها ثلاث مرات وصلى ثلاث صلوات وعلى هذا حكم الأواني إذا كثرت"[٧٠].

وقوله مصوراً مسألة من قتل صيداً في الحل وهو في الحرم: "حكم من رمى صيداً في الحل وهو في الحرم فقتله، فعليه جزاؤه، وإن كان هو في الحل، والصيد في الحرم، فرماه فقتله فعليه جزاؤه، وإن كان هو والصيد جميعاً في الحل فرماه فقتله، فلا جزاء عليه، إلا أن يكون محرماً فعليه الجزاء. ومن أرسل كلبه على صيد في الحل، مغرِّراً، فعليه جزاؤه، وإن لم يدخل الحرم فقتله في الحل، قريباً من الحرم، فلا جزاء عليه؛ لأنه قد سلم من التغرير"[٧١].

٦) التوسع وطول النَفَس في الاستدلال والمناقشة:

وهذا أمر لا تكاد تلحظه عند غير مالكية العراق وبخاصة عند متأخري المالكية، حتى إن ذلك قد ولّد انطباعاً عند الباحثين بأن الفقه المالكي غير مدلل، وقد ذكر المقري الفرق بين منهج مالكية العراق ومنهج المغاربة، واعتمد طريقة كل منهما في التعاطي مع المدونة السحنونية مقياساً لذلك الفرق بين المنهجين اللذين سماهما اصطلاحين فقال: "وقد كان للمتقدمين ﷺ في تدريس المدونة اصطلاحان: اصطلاح عراقي، واصطلاح قروي، فأهل العراق جعلوا في مصطلحهم مسائل المدونة كالأساس، وبنوا عليها فصول المذهب بالأدلة والقياس، ولم يعرجوا على الكتاب بتصحيح المرويات، ومناقشة الألفاظ، ودأبهم القصد إلى إفراد المسائل وتحرير الدلائل، على رسم الجدليين، وأهل النظر من الأصوليين، وأما الاصطلاح القروي، فهو البحث عن ألفاظ الكتاب وتحقيق ما احتوت عليه بواطن الأبواب، وتصحيح المرويات، وبيان وجوه الاحتمالات، والتنبيه على ما في الكلام من اضطراب الجواب، واختلاف المقالات مع ما انضاف إلى ذلك من تتبع الآثار وترتيب أساليب الأخبار، وضبط الحروف على حسب ما وقع في السماع، وافق ذلك عوامل الإعراب

أو خالفها"[٧٢] غير أن هذا التباين في المنهج لا يقتصر فقط على التعاطي مع مدونة سحنون بل إن مداه أبعد من ذلك، فبينما ينزع مالكية العراق نحو التوسع في الاستدلال وسوق الأجوبة والمناقشات وتوجيه الأدلة، يهتـم المالكية المغاربة بتتبع الروايات والسماعات، والإكثار من النقول التي تؤيد هذا القول أو ذاك، وإن نظرة لبعض مؤلفات مالكية العراق تظهر مدى التباين بين المنهجين، والتدليل على الفرق بين المدرستيـن العراقية والقروية والمتمثل في تفوق الأولى في الاستدلال والمناظرة، وعجز الثانية في ذينك المجالين فإنا نورد ما حصل لفقيه قروي هو أبو عمران الفاسي في حلقة أبي بكر الأبهري فقد ذكر القاضي عياض أنه لما دخل أبو عمران الفاسي بغداد وذاع خبر دخوله قال الناس لسنا نراه إلا في حلقة أبي بكر الأبهري، فنهض جماعة من البغداديين إلى حلقة الشيخ أبي بكر الأبهري، ووجدوا عنده أبا عمران الفاسي، فسأله فقيه شافعي في الاستحقاق، فأجاب بجواب صحيح مجرد من الدليل، فطالبه الفقيه الشافعي بالدليل، فأطرق الشيخ ولم يرفع رأسه، حتى قام شاب من مالكية بغداد، وقال للسائل: أصلحك الله، هذا شيخ من كبار شيوخنا، ومن الجفاء أن تكلفه المناظرة من أول وهلة، ولكن أنا أخدمه في نصرة هذه المسألة وأنوب عنه فيها ..."[٧٣].

والحق أن العزوف عن الاستدلال والمناظرة في الجملة لم يكن دأب المدرسة القروية فحسب وإنما كان ديدن المدارس المالكية الأخرى وبخاصَّـة المدرسة الأندلسية التي تعدّ امتداداً للمدرسة القروية من أوجـه متعددة ليس هنا مجال ذكرها.

إن هذا القصور في المنهج الاستدلالي الذي طبع المدارس المالكية عموماً باستثناء المدرسة العراقيـة، كان سبباً في تمكن ابن حزم الأندلسي من التغلب على المالكية في الأندلس ردحاً من الزمان لقدرته على المناظرة والحِجاج، وعجز مالكية الأندلس عنهما إلى أن تصدى له أبو الوليد الباجي ربيب المدرسة العراقية، والذي كان قد ارتحل إلى بغداد، وتفقه بفقهائها من المالكية ثم عاد إلى الأندلس وجرت بينه وبين ابن حزم مناظرات كثيـرة، كانت سبباً في فضيحة ابن حزم وخروجه من ميروقة[٧٤]، فتراجع أمر ابن حزم، وعادت للمالكية سيطرتهم وسطوتهم على الأندلس.

٧) **التوسع في القياس**:

يميل مالكية العراق إلى التوسع في القياس وغالباً ما يذكرون أكثر من قياس استدلالاً لمذهبهم، الأمر الذي لا تكاد تجد له نظيراً عند غيـر العراقيين من المالكية، ويبدو هذا واضحاً من خلال بعض مصنفات مالكية العراق، كالقاضي عبد الوهاب في الإشراف[٧٥]، وابن الجلاب في التفريع[٧٦].

ومـن أمثلة ذلك ما أورده القاضي عبد الوهاب البغدادي في مسألة الأشهاد على النكاح، حيث استدل على ترجيح مذهب المالكية بأربعة أقيسة بعد أن استدل بالقرآن الكريم، فقال ..." ينعقد النكاح من غير اشهاد، خلافاً لأبي حنيفة والشافعي؛ لقولـه تعالى: ﴿**أَوْفُواْ بِالْعُقُودِ**﴾[١: المائدة]؛ ولأنه عقد من العقود فلم يكن الأشهاد شرطاً في انعقاده كسائر العقود؛ ولأنه معنى يقصد به التوثّـق فلم يكن شرطاً في انعقاد النكاح كالرهـن والكفالة؛ ولأن كل شخص لا يحتاج إليه في إيجاب ولا قبول، لم يكن حضوره شرطاً في انعقاد النكاح كالزوجة وسائر الأجانب؛ ولأن كل شخص لم يحتج إلى حضوره في عقد البيع مع حضور الموجب والقابل، لم يحتج إلى حضوره في عقد النكاح كالفاسق"[٧٧].

ومن أمثلته أيضاً، ما أورده القاضي عبد الوهاب البغـدادي في مسألة وجوب اتصال غسل الجمعة في الذهاب إليها، حيث قال: "ومن شرط سنته أن يتعقبه الرواح ولا يتراخى ما بينهما تراخياً شديداً، وقال ابن وهـب: يجوز أن يغتسل عقيب طلوع الفجر الثاني ويروح عند الزوال، وهو قول أبي حنيفـة والشافعي؛ فدليلنا قوله علينا السلام: "إذا راح أحدكم إلى الجمعة فليغتسل"[٧٨] فعلقه بالرواح فوجب أن يتعلق به؛ لأنه

أريد به التنظيف وإزالة الروائح وحضور الجمعة بذلك فينبغي أن يكون عند الرواح ليبقى عليه آثاره[٧٩].

وعلى الرغم من أن كتاب التفريع يعتبر من المتون التي لا تعنى بالقياس والاستدلال إلا أننا قد وجدنا مؤلفه أبن الجلاب يذكر بعض الأقيسة في كثير من المواطن فيه، فمن ذلك ما ذكره في حكاية الاختلاف عن مالك في حكم من سافر في آخر الليل ولم يبق له لطلوع الفجر إلا ثلاث ركعات أو دونها مرجحاً أنه يُصلِّي العشاء الأخيرة صلاة سفر قياساً على المغمى عليه إذا أفاق، والكافر إذا أسلم، والحائض إذا طهرت فقال: "وإن سافر ليلاً وقد بقي عليه من الليل قدر ثلاث ركعات أو ما دونهن إلى ركعة واحدة، فقد اختلف قوله فيها. فروى ابن عبد الحكم عنه، أنه يصلي العشاء الأخيرة صلاة حضر، وروى عنه غيره أنه يصليها صلاة سفر، وهذا هو الصحيح"[٨٠].

وقال ايضاً في معرض ترجيحه عدم وجوب القضاء على من استقاء ولو عمداً، واقتصار الحكم فيه على الاستحباب فقط، فقال: "ومن ذرعه القيء فليس عليه قضاء. ومن استقاء عامداً، فعليه القضاء، وهو عندي مستحب له، غير مستحق عليه ؛ لأنه لو كان مفسداً للصوم لاستوى مختاره وغالبه كالأكل والشرب إذا قصده أو أُكره عليه"[٨١].

المطلب الثالث: مظاهر الالتقاء والافتراق بين المدرسة العراقية والمدارس المالكية الأخرى:

إن التبادل الثقافي بين المذاهب الفقهية في جوانبه المختلفة أمر متصوّر بل وواقع في تاريخ التشريع الإسلامي، وقد وصل هذا التبادل الثقافي إلى درجة أن يقوم عالم في مذهب معين في شرح كتاب لمذهب آخر، كما فعل السيوطي الشافعي في شرح موطأ مالك في كتاب تنوير الحوالك، أو ما فعله ابن حجر العسقلاني في تخريج أحاديث الهداية للمرغناني في كتاب سماه الدراية في تخريج أحاديث الهداية.

وإذا كان التبادل الثقافي متصوّراً وواقعاً بين المذاهب الفقهية الإسلامية، فإن هذا التبادل بين المدارس في المذهب الواحد أكثر تصوّراً ووقوعاً، وذلك لوجود القواسم المشتركة بين هذه المدارس من جهة، ولانتفاء الحساسيّات المذهبية من جهة أخرى. ومثل هذا التبادل الثقافي كان قائماً بشكل واضحٍ بين المدرسة العراقية في المذهب المالكي والمدارس الأخرى في هذا المذهب، الذي يعدّ أكثر المذاهب من حيث المدارس المنضوية تحت لوائه. فقد أثمر هذا التبادل الثقافي بين المدرسة العراقية والمدارس المالكية الأخرى أوجه، ومظاهر الالتقاء في ميادين مختلفة سنأتي على ذكرها بعد قليل، لكن المدارس الفقهية المالكية احتفظت بسماتها الأساسية وملامحها الرئيسة، الأمر الذي مكّنها من الحفاظ على الهُويّة المدرسية وحفظها من الاضمحلال والتلاشي والذوبان في المدارس الأخرى، مما أبقى على مظاهرَ واوجهٍ للافتراق تميّز كلاً من هذه المدارس عن الأخرى، لكن مظاهر الافتراق تبدو واضحة بين مدرسة العراق من جهة والمدرسة القروية التي تعدُّ امتداداً للمدارس المالكية الأخرى كالمدنية والمصرية والأندلسية. وستحاول هذه الدراسة تسليط الأضواء الكاشفة على مظاهر الالتقاء وإيضاح مظاهر الافتراق بين مالكية العراق وغيرهم من خلال الفرعين الآتيين:

الفرع الأول : مظاهر الالتقاء بين المدرسة العراقية والمدارس الأخرى.

الفرع الثاني: مظاهر الافتراق بين المدرسة العراقية والمدارس الأخرى.

الفرع الأول: مظاهر الالتقاء بين المدرسة العراقية والمدارس الأخرى:

إن الباحث في تاريخ المذهب المالكي ومدارسه المتعددة، ليجد عناءً كبيراً في تلمُّس مظاهر الالتقاء بين المدرسة العراقية والمدارس المالكية الأخرى، ذلك أن هذه المدارس على شتّى أصولها الفقهية ومنابتها الثقافية، إنما تترسّم خُطى إمامها جميعها: مالك بن أنس -رحمه الله- إمام دار الهجرة؛ وما مؤسسو هذه

المدارس أو منظِّروها أو متزعِّموها إلا تلاميذ للإمام مالك أو لتلاميذهم. ويذكر الدكتور الحبيب بن طاهر أن المدرسة المدنية كانت أكثر المدارس المالكية تأثيراً في رواد المدرسة العراقية المالكية حيث يقول: "... وقبل أن نذكر هؤلاء التلاميذ الذين انتقل إليهم فقه مالك بالعراق وبخاصةً ببغداد، نشير إلى أنهم كانوا متأثرين بالمدرسة المدنية أكثر من غيرها؛ لأنهم في رحلاتهم العلمية اتصلوا بأصحاب مالك بالمدينة المنورة وأخذوا عنهم أقوال مالك ورواياته للحديث إضافة لما لديهم، كما أخذوا عنهم فتاواهم ورواياتهم ورجعوا إلى بلادهم يحملون ثروة علمية مدنية لم يكونوا يعرفونها من قبل"(٨٢). كما يؤكد ابن طاهر أن تأثير المدرسة المدنيـــة على المدرسة العراقية لم يقتصر على رواد هذه المدرسة فحسب، وإنما تعداه إلى جميع المراحل التي مرت بها هذه المدرسة حيث يقول: "كما ظلت المدرسة المدنية تُشِعُّ على مدرسة بغداد بالكامل لارتباط هذه المدرسة بمدرسة المدينة؛ لكون رحلة رجال كل طبقاتها لطلب التفقه بمذهب مالك كانت متجهة نحو المدينة المنورة أساساً، ونـــادراً ما كانت تتجه نحو مصر أو القيروان أو الأندلس"(٨٣).

ويمكننا إجمال مظاهر الالتقاء بين هذه المدرسة والمدارس الأخرى بما يأتي:

أولاً: الالتقاء في الأصول: لا تجد مدرسة مالكية تخالف الإمام مالكاً -رحمه الله تعالى- في الأصول التي بنى عليها استنباطه الفقهي، فلا يمكنك أن تجد مدرسة لا تحتج بعمل أهل المدينة وفق الشروط التي وضعها إمام دار الهجرة للعمل بهذا الأصل، أو لا تُعمل المصلحة أو العرف أو لا تأخذ بسد الذرائع، وغير ذلك من الملامح الأصولية التي طبعت المذهب المالكي عموماً وميّزتـــه عن غيره من المذاهب، ولكنك ربما تلحظ توسعاً عند هذه المدرسة أو تلك في إعمال هذا الأصل أو ذاك، ففي حين تُكثر المدرسة القروية من الاتكاء على عمل أهل المدينة والعرف؛ نجد المدرسة العراقية تُكثر من إعمال المصلحة وتتوسع في القياس أكثر من المدرسة القروية.

والحق أن هذا الالتقاء في الأصول قد تعدّى مجرد الاشتراك في أصول الاستنباط إلى درجة الاستفادة من التصانيف السابقة واعتمادها.

ولما كانت المدرسة العراقية هي أسبق المدارس الفقهية المالكية إلى التصنيف في الأصول، فإننا نجد أن مصنفات مالكية العراق في الأصول قد حظيـــت بالاهتمام من قِبل مـــن صنّف في الأصول من أتباع المـــدارس الأخرى، ومن ذلك أن القرافي قد اعتمد في كتابه: تنقيح الفصول على كتاب: الإفادة للقاضي عبد الوهاب البغدادي(٨٤).

ثانياً: تتلمُذ أتبـــاع المدرسة العراقية على غيرهم من أتباع المدارس الأخرى، وتتلمُذ غيرهم عليهم: إن التفقه والتتلمُذ يُعدّ من أبرز مظاهر الالتقاء بين مالكية العراق وبين غيرهم من أتباع المدارس المالكية الأخرى؛ ذلك أن هذا التتلمُذ ينقل علم الأشياخ إلى تلاميذهم؛ ولأن أثر الأشياخ على التلاميذ يظهر في تدريسهم وفي تصنيفهم وفي اختياراتهم الفقهية أيضاً، مما يوفر مجالاً للالتقاء ويساهم في جَسْر الهوّة التي ربما تفصل بين المدارس المنضوية تحت لواء المذهب المالكي.

وفي هذا الإطار، تعتبر كتب التراجم مورداً ثراً وغنيّاً يُسعف الباحث في تكوين فكرة عن هذا المظهر من مظاهر الالتقاء، لأن دأبها أن تذكر بعض أشياخ المُتَرجم له وتلاميذه، وسنورد فيما يلي نماذج لبعض من مالكية العراق الذين تتلمذوا على علماء المدارس الأخرى، ثم نعقبهم بذكر بعض مالكية المدارس الأخرى الذين تتلمذوا على عراقيين، فمن مالكية العراق الذين تتلمذوا على مالكية غير عراقيين:

١- أحمد بن المعذل: والذي يُعدّ من أوائل رواد المدرسة العراقيـــة في المذهب، فقد تتلمذ على رهط من المالكية المدنيين من أمثال: عبد الملك بن الماجشون ومحمد بن مسلمة(٨٥).

٢- أبو يحيى هارون بن عبد الله الزُّهري: وقد تتلمذ على عبد الله بن وهب المصري وأبو مصعب الزُّهري والمغيرة بن عبد الرحمن المخزومي المدني[٨٦].

٣- أبو يوسف يعقوب بن شيبة بن الصلت: فقد تتلمذ على الحارث بن مسكين وأصبغ ابن فرج المصريَيْن[٨٧].

٤- عبد الرحمن بن مهدي: أحد الأفذاذ المشهورين في علم الرجال، وقد تتلمذ على المغيرة بن عبد الرحمن المخزومي المدني[٨٨].

٥- إسماعيل بن إسحاق بن حمّاد: إمام المالكيـــة في زمانـــه، وقد تتلمذ على إسماعيل بن أُويس زوج ابنة الإمام مالك[٨٩] وأحمد بن القاسم الزُّهري[٩٠].

- ومن مالكية المدارس الأخرى الذين تتلمذوا على مالكية العراق:

١- يحيى بن عمر الأندلسي: وتفقه على القاضي إسماعيل ابن حمّاد[٩١].

٢- قاسم بن أصبغ الأندلسي: وتفقه على القاضي إسماعيل ابن حماد أيضاً[٩٢].

٣- أبو محمد عبد الحق بن هارون السهمي الصقلي: تفقه بالقاضي عبد الوهاب البغدادي[٩٣].

٤- أبو عبد الله محمد بن الحبيب بن الشماخ الغافقي: تفقه بالقاضي عبد الوهاب وحمل عنه جميع كتبه في رحلته إلى المشرق، ونشر فقه القاضي عبـــد الوهاب وعلمه في الأندلس[٩٤].

٥- المهدي بن يونس الأندلسي: تفقه بالقاضي عبـــد الوهاب[٩٥].

ثالثاً: الاشتراك في شرح أمهات كتب المذهب ودواوينه والكتب المشهورة فيه أو الاشتراك في اختصارها: ثمّة كتب مشهورة في المذهب كمدونة سحنون، وواضحة ابن حبيب، وعتبية العتبي، ومبسوط القاضي إسماعيل، ومختصرات ابن عبد الحكم، ورسالة ابن أبي زيـــد، وتفريع ابن الجلاّب وغيرها كثير، وقد تناولتها أقلام المالكية شرحاً واختصاراً مما كان له الأثر الأكبر في انتقال الآراء وتداولها بين المدارس الفقهية داخل المذهب.

وعلى الرغم من أن بعض هذه الكتب قد حظيت بالاهتمام من قِبَل مدارس بعينها أكثر من كتب أخرى، إلا أن هذا لم يمنع من الاشتراك بين المدارس في شرح أو اختصار كتب معينة.

وفي هـــذا السياق نلحظ اهتمام مالكية العراق بمختصرات ابن عبد الحكم، بينما نجد القرويين أكثر اهتماماً برسالة ابن أبي زيد، غير أن هذا لا يمنع من وجود شروح مشتركة بين مالكية العراق وغيرهم في شرح بعض هذه الكتب.

والحق أن شرّاح هذه الكتب كانوا يستفيدون من الشروح السابقة لتلك الكتب؛ فيُكثرون من النقل عنهم مما يُؤدي إلى انتقال هذه الآراء إلى مدارس أخرى، كما أن بعض الشُرّاح يتعقبون شُراحاً سابقين أو معاصرين لهم، وهذا بدوره يؤدي إلى التبادل العلمي والحوار بين المدارس، وفيما يأتي نماذج لبعض هذه الكتـــب التي اشترك مالكية العراق مع غيرهم في شرحها:

(أ) المدونة: تعد المدونة أكثر كتب المالكية من حيث الأعمال العلمية التي تتابعت عليها، كما حظيت المدونة بالاهتمام من جميع المدارس الفقهية المالكية، وقد تأخر مالكية العراق عن غيرهم بالاهتمام بالمدونة، لأن جُلّ اهتمامهم كان منصبّاً على مختصرات ابن عبد الحكم، وقد بدأ هذا الاهتمام أولاً بالإكثار من قراءتها وتدريسها، فقد روي عن أبي بكر الأبهري قوله: "قرأت مختصر ابن عبد الحكم خمسمائة مرة، والأسدية خمساً وسبعين مرةً، والموطأ خمساً وأربعين مرةً"[٩٦].

ثم ما لبث هذا الاهتمام أن تحوّل إلى تصنيـــف أعمال علمية على المدونة، فقـــد شرحها القاضي عبد الوهاب الذي شرح اختصار ابن أبي زيد لها في كتاب سماه: الممَهَّـــد في شرح مختصر أبي محمد[٩٧]، وقد سبقت الإشارة إليه، ويعتبر القاضي عبد الوهاب زعيم مالكية العراق في زمانه، وأكثر مالكية العراق ميلاً نحو آراء ابن القاسم في المدونة لطول صحبته مالكاً وانفراده به[٩٨]، ولها شرح لابن الجلاّب وهو مخطوط نُسخ عام

٦٨٠هـ بجامعة القرويين تحت رقم ٧٩٩، وبالرباط تحت رقم ١٤٤٧[٩٩]، وقد شرحها خلق كثير من المصريين والمغاربة[١٠٠].

وقد تأثر بعض هؤلاء الشُّراح بطريقة العراقيين في تناول المدونة التي سبقت الإشارة إليها، ومن هؤلاء على سبيل المثال:

- ابن رشد (الجد) في كتابه: ((المقدمات الممهدات لبيان ما اقتضته رسوم المدونة من الأحكام الشرعيات)). والحق أن ابن رشد (الجد) قد تأثر بمنهج العراقيين في شرحه على مستخرجة العتبي المعروف بـــ ((البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل في مسائل المستخرجة)) وقد انتقل هذا التأثير فيما بعد إلى ابن رشد (الحفيد) صاحب كتاب: بداية المجتهد، والذي يميل إلى التقعيد والتأصيل وليس إلى التحقيق في النصوص ومعالجة الألفاظ.

ومــن الأعمال العلمية التي تتابعت على المدونة كتاب: الجامع لابن يونس جمع فيه مسائل المدونة وأضاف إليها بعض أمهات كتب المذهب: كالواضحة، والعتبية، والموازية. كما يذكر في كثير من الأحيان خلاف الأئمة الآخرين، ويستدل للمالكية[١٠١]. وهــذا المنهج تبِع فيه ابن يونس المدرسة العراقية التي من رأيها الاحتجاج لمالك وذكر أقوال مخالفيه، غير أن ابن يونس لم يكن يتوسع في هذا الاحتجاج للمالكية أو في الرد على مخالفيهم.

(ب) الرسالة: تعتبر الرسالة من أهم كتب المذهب بعد الأمهات الأربع، وبالرغم من صغر حجمها، فإنها احتوت على كثير من المسائل الفقهية، إذ بلغت أربعة آلاف مسألة مزدانة بأربعمائة حديث نبوي شريف[١٠٢]، ويعتبر كتاب الرسالة من أوائل المصنفات التي نزعت إلى اختصار الأمهات في كتاب واحد، إذ كانت الطريقة قبل ذلك أن يُخْتصرَ كتاب واحد من الأمهات بعينه كما فعل ابن أبي زيد في اختصار المدونة.

وقد كانت الرسالة تمثل بحق إحدى المراحل في الحركة الفقهية في المذهب المالكي، وقد كانت في عهدها وبعد عهدها موئل العلماء في التدريس والفتيا، كما كانت أرضاً خصبة لأقلامهم؛ فقد تناولها جمهرة من فقهاء المالكية بالشرح والتعليق[١٠٣].

وقد ذكر الدكتور عمر الجيدي أن الرسالة قد حظيت بأكثــر من مائة شرح ذكر منها هو تسعة وخمسين شرحاً[١٠٤]، ومن بين شروح مالكية العراق عليها:

١- شرح الشيخ أبي بكر الأبهري: والذي سماه: (مسلك الجلالة في مسند الرسالة) وقد تتبع الشيخ أبو بكر الأبهري في شرحه هذا مسائل الرسالة البالغــة أربعة آلاف مسألة فاستدل لها بالأحاديث النبوية أو أقوال الصحابة، وبهذا دعّم الفروع بحججها[١٠٥].

٢- شرح القاضي عبد الوهاب البغدادي: وقد سلك فيه مسلك الإسهاب، فقد كان في نحوٍ من ألف ورقة، وقــد نال هذا الكتاب شهرة كبيرة في أوساط المدرسة القيروانية، وحظي القاضي عبد الوهــاب بسببــه شهرةً وترحيباً كبيرين في مصر، نظراً لشغف المصريين برسالة ابن أبي زيد، وقد بيع هذا الشرح بمائة مثقال ذهباً، وهو ثمن كبير لكتــاب واحد حتى في مقاييس عصرنا الحاضر[١٠٦].

وقد حظيت الرسالة بشروح كثيرة من قبل مالكية مصر والقيروان والأندلس أيضاً[١٠٧]:

١- شرح لأبي الجود، داود بن سليمان القاهري[١٠٨].

٢- شرح الشيخ داود بن عمر بن إبراهيم القاسم الشاذلي، سماه: (المسالك على المشهور من مذهب مالك)[١٠٩].

٣- شرح للشيخ أبي بكر، عبد الله بن طلحة البابري الأندلسي[١١٠].

٤- شرح لابن الفاكاهاني سماه: (التحرير والتحبير)[١١١].

(ج) مختصرات ابن عبد الحكم: وهي ثلاثة مختصرات الكبير والأوسط والصغير[١١٢]. فقد اهتم مالكية العراق بمختصرات ابن عبد الحكم ولاسيما الكبير منها، درساً وتدريساً وشرحاً، وقــد كان لشروح المالكية على هذه المختصرات أثر في انتقال آراء شُرّاحها إلى المالكية المغاربة وغيرهم، بل إن هــذه الشروح ذاتها كان لها

أثـــر في حفظ أقوال ابن عبد الحكم وآرائه، فنجد أن كتاب النوادر لابن أبي زيد يعتمد في نقله آراء ابن عبد الحكم على شرح الأبهري لمختصر ابن عبد الحكم الكبيـــر. وممن شرح مختصرات ابن عبد الحكم من مالكية العراق:

١- شرح أبي بكر الأبهري للمختصرين الصغيـــر والكبير[١١٣]، ومنهج الأبهري في هذا الشرح أنه: "أخذ المسائل المتعددة من كتاب المختصر لابن عبد الحكم بالنص، ثم أخذ يُعقِّب على هذه المسائل بشرح تفصيلي يبدأ بعبارة: "إنما قال ذلك" وليس هناك أي تعديل أو تغيير يُلحظ في ترتيب المسائل المختلفة على شرح المختصر"[١١٤].

٢- شرح أبي عبد الله، محمد البريكاني لمختصر ابن عبد الحكم الكبير، وقد جاء في ترتيب المدارك عن البريكاني هذا قوله: "عرضت مختصر عبد الله بن عبد الحكم على كتاب الله وسنة نبيه ﷺ فوجدت لكلِّها أصلاً إلا اثنتي عشرة مسألة، فلم أجد لها أصلاً"[١١٥]. علماً بأن مسائل هذا المختصر قد بلغت ثمانية عشر ألف مسألة[١١٦].

٣- شرح أبي بكر بن الجهم على مختصر ابن عبـــد الحكم الصغير[١١٧].

(د) كتاب التفريع لابن الجلاب: يعد كتاب التفريع أكثر كتب مالكية العراق أثراً في الفقه المالكي عموماً، بل إن أثره يضاهي في فقه المالكية أثر رسالة ابن أبي زيد ومختصر ابن الحاجب.

وإنك لتدرك ذلك إذا تصفحت كتب متأخـــري المالكية على وجه الخصوص، وقد عدّه بعض العلماء من الأمهات، وكان من مصادر ابن الحاجب في مختصره الفقهي حيث عدّه من الأمهات، وكذلك فعل العلاّمة بهرام[١١٨]، وقد ذكر التتائي أن عدد مسائله تبلغ ثمانية عشر ألفاً منها اثنتا عشر ألفاً موافقةً لما في المدونة، وستة آلاف ليست فيها[١١٩].

وقد حظي كتاب التفريع بعنايةٍ بالغةٍ من المالكية عموماً، فأقبلوا عليه درساً وتدريساً، وأعملوا فيه أقلامهم شرحاً واختصاراً، وقد أورد الدكتور حسين الدهماني محقق التفريع ثلاثة وعشرين عملاً من الأعمال العلمية التي تتابعـــت على كتاب التفريع[١٢٠]، وسنذكر نماذج من هذه الأعمال مقتصرين على الأعمال التي صنفها غير مالكية العراق، وذلك لإبراز أثر الاشتراك في التصنيف في تحقيق الالتقاء بين المدرسة العراقية وغيرها من المدارس، وفيما يأتي بعض هذه النماذج:

١- عبد الله محمد بن طريف، أبو محمد السرقسطي، يُعرف بحفيد هاشم وهو من علماء الأندلس في القرن الخامس، وله شرح على التفريع في ستة أجزاء.

٢- علي بن أحمد الغساني، من علماء القرن السادس لـــه شرح على التفريع سماه: (الترصيع في شرح مسائل التفريع).

٣- محمد بـــن إبراهيم الخزرجي التلمساني، نزيـــل الإسكندرية له شرح مشهور على التفريع.

٤- شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي شرح التفريع.

٥- ابن راشد القفصي، ألّف: (النظم البديع في اختصار التفريع).

٦- محمـــد الرندي الفاسي، وهو من شراح التفريـــع أيضاً[١٢١].

رابعاً: ظهور مصنفات تجمع بين الطريقتين؛ العراقية والقروية: ظهـــر كثير من المصنفات التي تجمع بين الطريقـــة العراقية القائمة على الاستدلال والمناقشـــة والمناظرة والتأصيل، وبين الطريقة القروية القائمة على تصحيح الروايات ونقل السماعات وشرح الألفاظ ونحو ذلك، وقد كانت هذه المصنفات موزعة بين الفقه وشروح الحديث والتفسير بـــل وحتى المناقب، وفيما يأتي نبذة مختصرة عن هذه المصنفات:

(أ) المصنفات الفقهية: ثمّة جملة من المصنفات الفقهية التي نهجت في تصنيفها منهج الجمع بين المدرستين العراقية والقروية، وتتفاوت هذه المصنفات في جمعها بين منهجي المدرستين، ومن أشهر هذه المصنفات:

١- المقدمات الممهدات لبيان ما اقتضته رسوم المدونة من الأحكام الشرعيات والتحصيلات المحكمات لأمهات مسائلها المشكلات، وقد ذكر ابن رشد منهجه في المقدمات، والذي يهمنا من هذا النهج أن المقدمات كانت أشبه بمداخل إلى كتب المدونة، يردُّ فيها المؤلف فروع المسألة إلى أصولها، ويبين أصل مسائلها من الكتاب والسنة، وبيان عللها[١٢٢]، وقد نزع ابن رشد في الكتاب منزع التأصيل والاستدلال، ويظهر فيه جلياً الجمع بين الطريقتين العراقية والقروية في التصنيف، وقد أورد فيه بعضاً من اختيارات مالكية العراق وأقوالهم ورواياتهم[١٢٣].

٢- البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل في المسائل المستخرجة، لابن رشد (الجد)، وقد شرح فيه كتاب المستخرجة أو العتبية لمحمد بن أحمد بن عبد العزيز العتبي، والمستخرجة هذه هي إحدى الأمهات الأربع عند المالكية، ويُعدُّ البيان والتحصيل من أحسن شروحها جمع فيها المؤلف بين المدرستين العراقية والقروية، ويظهر ذلك من خلال المنهج الذي اختطه ابن رشد لنفسه في الكتاب. ولنترك ابن رشد نفسه يحدثنا عن هذا المنهج حيث يقول: "أذكر المسألة على نصها ثم أشرح من ألفاظها ما يُفتقر إلى شرحه، وأُبين من معانيها بالبسط لها ما يُحتاج إلى بيانه وبسطه، وأحصّل من أقاويل العلماء فيها ما يُحتاج إلى تحصيله، إذ قد تتشعب كثير من المسائل وتفترق شعبها في مواضع وتختلف الأجوبة في بعضها لافتراق معانيها، وفي بعضها لاختلاف القول فيها، فأبين موضع الوفاق منها من موضع الخلاف، وأُحصّل الخلاف في الموضع الذي فيه منها الخلاف، وأذكر المعاني الموجبة لاختلاف الأجوبة فيما ليس فيه اختلاف، وأوجِّه منها ما يحتاج إلى توجيه بالنظر الصحيح والرد إلى الأصول والقياس عليها"[١٢٤].

إن القراءة المتفحصة للنص السابق تُظهر بجلاء المزج بين طريقة العراقيين والقرويين، غير أن تأثُّر ابن رشد بالمدرسة العراقية في هذا الكتاب لم يقتصر على المنهج فحسب، بل تعداه إلى ذكر أقوال واختيارات وروايات أقطاب المدرسة العراقية[١٢٥].

٣- كتاب التنبيهات المستنبطة على الكتب المدونة والمختلطة[١٢٦]: للقاضي عياض بن موسى اليحصبي، وكثيراً ما يشير إليه المالكية بالتنبيهات[١٢٧]، وقد جمع فيه مصنفه بين الطريقتين العراقية التي تعتمد على القياس والتأصيل وتحقيق المسائل وتقرير الدلائل، والطريقة القروية التي تعتمد على الضبط والتصحيح وتحليل المسائل والمباحث واختلاف التخاريج والمحامل، زيادة على ما أضفى القاضي عياض على هذا الجمع من متانة التقرير ووضوح العبارة وأحكامها[١٢٨].

٤- كتاب الذخيرة: لشهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، وهو من الكتب القيمة في المذهب المالكي، قام منهجه على الاستدلال للمذهب في المسائل والفروع الفقهية التي يوردها، وقد ضم إلى هذا الكتاب جملة من القواعد الفقهية والأصولية، وقد ذكر القرافي أن من جملة مصادره التي اعتمدها كتاب: (التلقين) للقاضي عبد الوهاب، وكتاب: (التفريع) لابن الجلاب. قال القرافي:" لقد آثرت أن أجمع بين الكتب الخمسة التي عكف عليها المالكيون شرقاً أو غرباً، حتى لا يفوت أحداً من الناس مطلب ولا يعوزه أدب، وهي: المدونة، والجواهر، والتلقين، والجلاب، والرسالة، جمعاً مرتباً بحيث يستقر كل فرع في مركزه، ولا يوجد في غير حيزه"[١٢٩].

ويظهر تأثُّر القرافي بالمصدرين العراقيين من مصادره الخمسة بالإكثار بالنقل عن كتاب: (التلقين) وكتاب: (التفريع) الذي يشير إليه أحياناً: بالجلاب[١٣٠].

(ب) كتب شروح الحديث: إن المزاوجة بين الطريقتين العراقية والقروية في التصنيف، لم تقتصر على كتب

الفقه، بل تعدتها إلى كتب شروح الحديث، وسنورد فيما يأتي ثلاثة شروح ظهر فيها المزج بين تينك الطريقتين:

١- المنتقى شرح الموطأ: لأبي الوليد الباجي، سبق أن عرفنا أثر الباجي في الحفاظ على المذهب المالكي في الأندلس خلال استخدامه المنهج العراقي القائم على المناقشة والمناظرة، في التصدي لابن حزم ذاك المنهج الذي استفادة من رحلته إلى المشرق، والحق أن الباجي قد طبق هذا المنهج في مصنفاته ومنها كتاب:(المنتقى في شرح الموطأ) الذي شرح فيه موطأ الإمام مالك بن أنس -رحمه الله تعالى-، وقــد مزج فيه صاحبه بين الطريقتين العراقية والقروية أيضاً، وقد ظهر هذا المزج من خلال حديث المؤلــف عن منهجه في هذا الكتاب، ومن خلال اختيارات مالكية العراق ورواياتهم وترجيحاتهــم من جانب آخر.

ويوضح الباجي منهجه في هذا الكتاب حيث يقول: "... أقتصر فيه الكلام في معاني ما يتضمنه الكتاب من الأحاديث والفقه، وأصل ذلك من المسائل بما يتعلق بها في أصل كتاب الموطأ، ليكون شرحاً لـــه، وتنبيهاً على ما يُستخرج من المسائل منه، ويشير إلى الاستدلال على تلك المسائل والمعاني التي يجمعهــا، وبنصها ما يحقق ويقرب"[١٣١]. وتتردد أقوال مالكية العراق واختياراتهــم على صفحات المنتقى[١٣٢].

٢- الاستذكار لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار: لأبي عمر، ابن عبد البَر النمري الأندلسي: سار ابن عبد البَر في مصنفه هذا وفق أبواب الموطأ باباً باباً على خلاف ما فعل في التمهيد، وكان في مصنفه هــذا يركز على إيراد أقوال السلف وحججهم والمذاهب الفقهية وأدلتها. وقد كان لمالكية العراق ذكر على صفحات هذا الكتاب[١٣٣].

٣- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: لابن عبــد البَر أيضاً، وقد رتبه مصنفه ترتيباً معجمياً وفق شيوخ الإمام مالك -رحمه الله تعالى- وكان يورد فيه أقوال الفقهاء وأدلتهم، وإن كان جُلُّ تركيزه على الرواة وأحوالهم وأنسابهم، وعلى الأحاديث ذاتها شرحاً لألفاظها والكلام في مسندها ومتقطعها ومرسلها ومتصلها وناسخها ومنسوخها. وقد كان لمالكية العراق ذكر على صفحاته[١٣٤].

(ج) التفسير: ومنها كتاب: (الجامع لأحكام القرآن) لأبي عبد الله، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، وقد نهج فيه مؤلفه بذكر الآية من القرآن الكريم وذكر المسائل التي تندرج تحتها من معاني القرآن وقراءاته وإعرابه، وما يستنبط من الآية الكريمة من الأحكام. وأثناء ذكره الأحكام الفقهية المستنبطة من الآية الكريمة، كان يكثر من النقل عن مالكية العراق كالقاضيين: إسماعيل بن حمّاد وعبد الوهاب البغدادي وابن الجلاب وابن خويز منداد[١٣٥].

(د) كتب المناقب: تورد كتب المناقب مباحث فقهية للتدليل على المكانة العلمية التي يحظى بها من صُنِّف الكتاب في مناقبه، وأنك لتجد أحياناً في كتب المناقب من تحقيق للمسائل وطول الاستدلال وكثرة الأدلة والمناقشات، ما لا تجده في كتب الفقه المذهبي. ومن الأمثلة على ذلك كتاب: (انتصار الفقير السالك لترجيح مذهب مالك) للراعي الأندلسي، والذي اعتمد كثيراً على كتاب: (الممهد) للقاضي عبد الوهاب البغدادي في الاستدلال للمذهب المالكي وترجيحه في جملة من المسائل الخلافية[١٣٦].

خامساً: مظاهر أخرى:

وبالإضافة إلى ما ذكرنا من مظاهر الالتقاء بين المدرسة العراقية وبين سائر المدارس المالكية فإن ثمة جملة من المظاهر الأخرى نوجزها بما يأتي:

١- تبادل المؤلفات العلمية: كان تبادل المؤلفات العلمية نمطاً شائعاً بين مدارس المالكية عموماً، والذي يهمنا

في هذا المقام التبادل بين المدرسة العراقية والمدارس الأخرى. ومن أمثلة ذلك: أن ابن أبي زيد القيرواني لما فرغ من رسالته المشهورة، أرسل منها نسخة إلى الشيخ أبي بكر الأبهري، فأظهر الفرح بهـا وأمـر أن تباع ليحسن ثمنها إلى الواصل بها، فبيعت بوزنها ذهباً[١٣٧].

٢- المكاتبة: كان بعض المالكية في المدارس المختلفة يلجؤون إلى المكاتبة للاستعانة بآراء نظرائهم في هـذه المدارس، ولا ريب أن المكاتبة كانت تقوم بدور مهم في التقريب بين المدارس الفقهية، ومن أمثلة ذلك ما صرّح به ابن أبي زيد القيرواني، من أن الآراء التي نقلها عن الشيخ أبي بكر الأبهري كان طريقها الكتابة بها إليه ثم إن ابن أبي زيد القيرواني كان قد كتب إلى القاضي أبي الطيـب عالم العراق الشهير يستفتيه فيها عن الكرامات، فأجابه الأخير بتأليف في هذا المجال[١٣٨].

٣- الرحلـة: كانت الرحلة طلباً للعلم وسيلة للتقريب بين المدارس الفقهية المالكية، وكانت الرحلة من المغرب إلى المشرق الإسلامي تأخذ صبغة دينية وعلمية، فكان علماء المغرب الإسلامي يتوجهون إلى الديار الحجازية لأداء الحجّ أو العمرة، وكانوا في طريقهم يمرون عبر مصر ثم بعد أن ينتهوا من فريضة الحج كانوا يأمون العراق للتفقه بعلمائها، فقد ذكر المقري أن طائفة من علماء الأندلس قد رحلوا إلى بغداد للتفقه بأبي بكر الأبهري.

ومـن ذلك أن أبا الوليد الباجي قد ارتحل إلى المشرق رحلته الطويلة التي دامت ثلاثة عشر عاماً حيث انتهت به إلى العراق وقد تعمق في دراسة مناهج المدرسة العراقية ثم عاد إلى الأندلس حاملاً فقها جمع فيه بين طريقة النظّار العراقيين وحذاق القرويين.

٤- الإجازة: لقد كانت الإجازة تمثل طريقة بلغـت الأهمية في التبادل الثقافي بين المدارس المالكية خصوصاً في تلك الأزمنة التي لم تتوفر بها وسائل الاتصال المباشر، فقد وفرت الإجازة كثيراً من الجهد والوقت اللازمين للتلمذ المباشر، ومن أمثلة الإجازة: استجازة ابن أبي زيد القيرواني لمحمد ابن أحمد بن الجهم المروزي والشيخ أبو بكر الأبهري البغداديين، وإجازته ابن مجاهد البغـدادي[١٣٩]، وأبو الفضل محمد بن عبد الله بن عمروس البزار البغدادي[١٤٠].

الفرع الثاني: مظاهر الافتراق بين المدرسة العراقية والمدارس الأخرى:

وعلى الرغم من مظاهر الالتقاء هذه بين المدرسة العراقية وسائر المدارس المالكية الأخرى إلا أن هذا لم يمنع من وجود اختلافات بين هذه المدرسة وتلك المدارس، شكلت في جملتها مظاهر افتراق بين المدرسة العراقية وسائر المدارس الأخرى، وقد أرجع الدكتور بـدوي عبد الصمد الطاهر، هذه الاختلافات كلها إلى ميدانيين اثنين هما:

١- منهج التصنيف.
٢- نوع المؤلفات.

المظهر الأول: منهج التصنيف: لا يجد القارئ في كتب مالكية العراق وكتب غيرهم من أتباع المدارس المالكية الأخرى، عناءً كبيراً ليدرك الفرق في المنهج بين المدرسة العراقية وسائر المدارس، وقد سبق أن ذكرنا تفريق المقري بين منهج المدرسة العراقية ومنهج المدرسة القروية في التعاطي مع المدونة السحنونية[١٤١].

ذانك المنهجان اللذان سماهما المقري اصطلاحين، غير أنه لا خصوصية للمدرسة القروية في هذا المنهج، فقد شاركها في جلّ ملامحه كل من المدرسة المصرية والأندلسية، والحق أن المدرستين القروية والأندلسية تعدان امتداداً للمدرسة المصرية، وذلك من خلال تبنّيهما لآراء ابن القاسم زعيم المدرسة المصرية بلا منافس، ويكفي للتدليل على الوحدة المنهجية بين المدارس الثلاثة أن نذكر عكوف أهل القيروان، على المدونة السحنونية

والتي تعد زبدة آراء ابن القاسم، ورواياته عن مالك، ويصوّر لنا ابن خلدون عكوف القرويين على المدونة السحنونية، والأندلسيين على الواضحة ثم العتبية حيث يقول: "عكف أهل القيروان على المدونة وأهل الأندلس على الواضحة والعتبية ثم لمختصر ابن أبي زيد المدونة في كتابه المسمى بالتهذيب، واعتمده المشيخة من أهل إفريقية وأخذوا به وتركوا ما سواه، وكذا اعتمد أهل الأندلس كتاب العتبية وهجروا الواضحة وما سواها، ولم يزل علماء المذهب يتعاهدون هذه الأمهات بالشرح والإيضاح والجمع، فكتب أهل إفريقية على المدونة ما شاء الله أن يكتبوا مثل ابن يونس واللخمي، وابن محرز التونسي وابن بشير وأمثالهم، وكتب أهل الأندلس على العتبية ما شاء الله أن يكتبوا مثل ابن رشد وأمثاله، وجمع ابن أبي زيد جميع ما في الأمهات من المسائل والخلاف والأقوال في كتاب النوادر ما اشتمل على جميع أقوال المذهب وفرغ الأمهات كلها في هذا الكتاب، ونقل ابن يونس معظمه في كتابه على المدونة"(١٤٢).

وكلام ابن خلدون عن عكوف الأندلسيين على واضحة ابن حبيب ومن بعدها مستخرجة العتبي وإن كان يمثّل مرحلة عابرة عند الأندلسيين، إلا أنه منصبّ في المقام الأول على تصنيف الأعمال العلمية على هذين المصنفين، وأما في مجال الفتيا والقضاء فما برح الأندلسيون يقدمون المدونة على ما سواها، ومن الشواهد التي تدل على احتفاء الأندلسيين بالمدونة وبآراء ابن القاسم فيها، وتقديمها على ما سواها ما يأتي:

أ. أن المسائل التي خالف فيها الأندلسيون آراء ابن القاسم في المدونة لا تعدو ثماني عشرة مسألة(١٤٣).

ب. ما جرى من الخلاف بين يحيى بن معمر، وعبد الملك بن حبيب، مؤلف الواضحة، عندما أراد ابن حبيب من القاضي أن يعدل عن رأي ابن القاسم إلى رأي أشهب فيكون جواب القاضي: "ما أعدل عن رأي ابن القاسم، فهو الذي أفتيتموني به منذ قعدت هذا المقعد"(١٤٤).

ج. ما ذكر أن فضل بن سلمة بن حريز لما رجع إلى بلده، وجد فقهاءها قد تمكن سؤددهم، وتفننهم في المدونة خاصة، فلما جالسهم، وذكر لهم أقوال أصحاب مالك، قالوا: دع هذا عنك، فلسنا نحتاج إليه، طريقنا في كلام ابن القاسم لا غيره(١٤٥).

غير أن الاختلافات المنهجية بين مالكية العراق وسائر المالكية لا تقتصر على طريقة كل منها في التعاطي مع المدونة السحنونية، بل تتعدى ذلك إلى منهج التصنيف عموماً، ليس هذا فحسب، بل إن ثمة أوجه أخرى للاختلاف المنهجي بين أتباع المدرسة العراقية وأتباع المدارس الأخرى، وقبل أن ندلف إلى أوجه الاختلاف المنهجي هذه، نجد من المناسب الحديث عن أسباب التباين المنهجي بين المدرسة العراقية وسائر المدارس، وحيث ذكر الدكتور بدوي عبد الصمد من هذه الأسباب سببين اثنين:

أ. البيئة العلمية: عاصر المذهب المالكي في العراق مذهبين قويين، شديدي المراس في الحجاج والمناظرة وهما المذهب الشافعي والمذهب الحنفي، فكان لمالكية العراق من التأثر بذينك المنهجين ما انعكس على طريقتهم في التصنيف، كما أن المنافسة الحامية التي وجد مالكية العراق أنفسهم في خضمها، أملت عليهم منهجاً يتلاءم وهذه المنافسة.

ب. إن أول ما سبق من مصنفات المالكية إلى العراق هو الموطأ، وطريقته هي بناء الفروع على الأصول، وهذه الطريقة أثرت في مالكية العراق في منهجهم التصنيفي.

وبالإضافة لما ذكر الدكتور، فإن ثمة جملة أسباب أخرى قد ساهمت في هذا الاختلاف المنهجي، ومن هذه الأسباب:

أ. تبني الأمراء والحكام للمذهب المالكي، منذ باكورة انتشاره في الأندلس، فقد ألزم الأمير هشام بن عبد الرحمن بن معاوية الناس بالمذهب المالكي وأمرهم باتّباعه وألزمهم به في الفتيا والتدريس والقضاء(١٤٦).

وقد فطن ابن حزم إلى أثر تبني الحكام والسلاطين للمذهب في انتشار المذهب المالكي في الأندلس حيث قال: "مذهبان انتشرا بالرئاسة والسلطان، مذهب أبي حنيفة، فإنه لما ولي القضاء أبو يوسف كانت القضاة من قبله من أقصى المشرق إلى أقصى عمل أفريقيا، فكان لا يولي إلا أصحابه والمنتسبين لمذهبه، ومذهب مالك عندنا بالأندلس، فإن يحيى بن يحيى كان مكيناً عند السلطان مقبولاً في القضاء، وكان لا يولي قاضياً من أقطار الأندلس إلا بمشورته واختياره، ولا يشير إلا بأصحابه، ومن كان على مذهبه والناس سراع إلى الدنيا، فأقبلوا على ما يرجون بلوغ أغراضهم به على أن يحيى لم يل قضاءً قط، ولا أجاب إليه، وكان ذلك زائدة في جلالته عندهم وداعياً إلى قبول رأيه لديهم"(١٤٧).

ب. بُعد المغرب الإسلامي عن مركز النشاط الفقهي والفكري في المشرق الإسلامي، فقد كانت حواضر المشرق الإسلامي في فترة ازدهار المدرسة الفقهية العراقية المالكية تعج بالنشاط العلمي والفقهي والفكري، وكانت بغداد عاصمة الخلافة العباسية، هي أكثر المراكز الإسلامية إشعاعاً للفكر والحضارة، ثم تليها البصرة فالكوفة ومن الملاحظ أن ثلاث حواضر من حواضر الإشعاع الفقهي والحضاري كانت في العراق، ولا شك أن حواضر المغرب الإسلامي، كالقيروان، وقرطبة، وغرناطة كانت بعيدة عن مراكز الاصطراع المذهبي في المشرق الإسلامي.

ج. شخصية الإمام مالك نفسه، فقد اشتهر عن الإمام مالك عدم ميله للمناظرة والجدل، وعدم ميله إلى تفريع المسائل وتشعيبها وتوليدها، وقد سبق أن رأينا ذلك في قصته مع أسد ابن الفرات(١٤٨).

وقد سار تلاميذه على منهجه، فلم يعرف عن تلاميذه المصريين والقرويين والأندلسيين ميلهم إلى المناظرة والحجاج، وقد بقي هذا العزوف عن المناظرة والحجاج سائداً في المدارس المالكية عموماً باستثناء المدرسة العراقية، وقد مهد هذا العزوف الطريق أمام ابن حزم الظاهري، والذي كان يشكل نغمة النشاز الوحيدة في ظل التناغم المالكي في الأندلس، ليتغلب على مالكية الأندلس، إلى أن تصدى له ربيب المدرسة العراقية أبو الوليد الباجي، فأنهى استئثار ابن حزم الظاهري بحلقات المناظرة في الأندلس.

والحق أن ضعف مالكية الأندلس في المناظرة والحجاج، هو الذي دفعهم كي يتعاملوا مع ابن حزم الظاهري تعاملاً بوليسياً سلطوياً تمثل في إحراق كتبه ومصنفاته.

وتجدر الإشارة إلى أننا أثناء حديثنا عن أوجه الاختلاف في المنهج بين مالكية العراق وغيرهم، إنما نريد الأعم الأغلب، وإلا فإن بعض المالكية في المدارس الأخرى ربما قاربوا في منهجهم منهج مالكية العراق، لكن هذه الحالات، هي حالات قليلة ومتناثرة، ولم تشكل ما يمكن أن يكون ظاهرة تستحق الدراسة المعمقة، وفيما يأتي أبرز أوجه الاختلاف المنهجي بين مالكية العراق وغيرهم:

أ. نزوع مالكية العراق إلى التأصيل والتقعيد، وذلك بردِّ الفروع الفقهية إلى الأصول والقواعد التي تتبعها، بينما نجد أتباع المدارس المالكية الأخرى يركزون على السماعات، ونقل الروايات وتصحيحها.

ب. ميل مالكية العراق إلى الاستدلال لمذهب إمامهم لأوجه من الاستدلال كثيرة، فيستدلون له بأوجه وبأدلة نقلية وعقلية، ويستكثرون من ذلك، بينما يميل أتباع المدارس الأخرى إلى ذكر المذهب مجرداً عن الدليل، وإن استدل بعضهم، فليس في كل المسائل ولا في جلِّها، بل في بعضها، ونادراً ما يستدل المصنفون من أرباب المدارس الأخرى في المسألة الواحدة بأكثر من دليل، وإن القارئ ليقرأ الصفحات الطويلة من كتب مصنفي المالكية

من غير العراقيين، فلا تقع عيناه على دليل واحد، وقد ولَّد هذا المنهج انطباعاً لدى الباحثين بأن الفقه المالكي بعمومه فقه غير مُدلّل.

ج. نزوع مالكية العراق إلى مناقشة المخالفين وتفنيد أدلتهم بأوجه كثيرة، بل ويطيلون النفس في ذلك، بينما لا ترى ذلك في مصنفات المالكية الآخرين؛ لأنهم نادراً ما يعرجون على أقوال المذاهب الأخرى، فضلاً عن الاستدلال لها أو مناقشة أدلتها.

د. لا يحتفي مالكية العراق كثيراً بنقل أقوال شيوخ المذهب واختلافاتهم، حتى إن الكتب التي ألفت في الفقـــه المذهبي على الطريقة العراقية كالإشراف للقاضي عبد الوهاب والمعونة له، نادراً ما ترى فيها حكاية للخلاف داخل المذهب المالكي، بل هي في جلِّ مسائلها تميل إلى الجزم في المذهب، بينما نرى أتباع المدارس الأخرى يكثرون من نقل الخلاف داخل المذهب، من خلال ذكر الروايات ونقل السماعات عن أمهات المذهب ودواوينـــه، وذكر من رجح هذا القول أو ذاك السماع، أو تلك الرواية من أشياخ المذهب وأهل الترجيح فيه، وقد يستغرق ذلك صفحات طويلة، ومن الأمثلة على ذلك كتاب: (البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لما في المستخرجة من الأقاويل لابن رشد الجـــد، وكتاب المقدمات الممهدات لأمهات المسائل المشكلات له أيضاً، وشرح المدونة لابن ناجي وغيرها.

هـ- يكثـــر مالكية العراق من ذكر المذاهب الأخرى، بينما لا تجد عند غيرهم من المالكية في الأعـــم الأغلب ذكراً لمذاهب المخالفين إلا لماماً، فغالباً ما يستعيضون عن حكاية خلاف المذاهب الأخرى بحكاية الخلاف داخل المذهب المالكي.

المظهر الثاني: نوع المؤلفات: فقد كان لمالكية العراق وغيرهم من أتباع المدارس الأخرى تآليفهم وتصانيفهم في الفقه وفي العلوم المرتبطة به كأصول الفقه، والفروق بين القواعد الفقهية، والفروق بين المسائل الفقهية والسياسة الشرعية والمقاصد وغيرها من العلوم المرتبطة بالفقه والمساندة له، لكن حظوة هذه المؤلفات في هذه الميادين المختلفة لم تكن بنفس الدرجة عند مالكية العراق وغيرهم من أرباب المدارس الأخرى، فبعض الميادين قد نالت من الحظوة عند مالكية العراق ما لم تنله عند مالكية المدارس الأخرى، بينما نجد أن ميادينَ أخرى قد استأثرت بالحظوة عند مالكية المدارس الأخرى، أو نالت منها ما لم تنله عند مالكية العراق. وفيما يأتي أوجه الافتراق في هذا المضمار أيضاً:

١. كتب الخلافيات: فقد نالت كتب الخلافيات بضربيها اللذين سبقت الإشارة لهما[١٤٩] من الحظوة عند مالكيـــة العراق ما لم تنله من أتباع المدارس الأخرى، وقد سبقت الإشارة إلى أن البيئة العلمية التي وجدت المدرسة المالكية العراقية نفسها فيها، قد أملت على مالكية العراق التصنيف في هـــذا الضرب من الفقه.

٢. أصول الفقه: فقد نالت المصنفات في أصول الفقه من الاهتمام عند مالكية العراق ما لم تنله عند أرباب المدارس الأخرى، خاصةً إذا أخذنا بعين الاعتبار، قصر فترة الازدهار التي نعمت بها المدرسة المالكية العراقية. صحيح أن علم أصول الفقه كان له نصيب في المؤلفات المصرية والقروية والأندلسية لكن هذا يبدو قليلاً إذا ما قورن بالمصنفات عند مالكية العراق، مع مراعاة قصر عُمر المدرسة العراقية، ويسجل لمالكية العراق فوق هذا سبقهم إلى التصنيف في الأصول.

٣. القواعد الفقهية: تتفوق المدارس المالكية الأخرى على المدرسة المالكية العراقية من حيث عدد المصنفات في القواعد الفقهية، وهذا يرجع إلى طول عمر المدارس الأخرى وقصر عمر المدرسة العراقية، لكن مع هذا يسجل لمالكية العراق السبق إلى التصنيف في هذا الفن.

٤. فن الفروق: يسجل إلى مالكية العراق سبقهم إلى التصنيف في الفروق، سواء في تصانيف مستقلة أو في الكتب الفقهية المختلفة، وإن كانت المدارس الأخرى تتفوق على المدرسة العراقية من حيث عدد المصنفات.

٥. كتب السياسة الشرعية: حازت المصنفات في هذا الفن على الاهتمام والحظوة من المدارس المالكية الأخرى، في حين أن حظها عند مالكية العراق يبدو ضئيلاً إن لم يكن معدوماً، ولا يحتاج الباحث إلى نصيب كبير من الذكاء ليدرك السبب في ذلك، وهو أن المذهب المالكي في أفريقية والأندلس كان مذهب الدولة، فكثرت فيه المصنفات في السياسة الشرعية لحاجة القضاة والحكام والأمراء والولاة، لمثل هذه التصانيف، بينما لم ينعم مالكية العراق بالسيطرة السياسية، وإن نعموا بالقضاء ولهذا لم تنل مصنفات السياسة الشرعية من اهتمام مالكية العراق وعنايتهم ما نالته لدى المدارس المالكية الأخرى.

٦. كتب الفتاوى: يتفوق أرباب المدارس الأخرى على مالكية العراق في كتب الفتاوى التي يبدو نصيبها معدوماً عند مالكية العراق، ولعل السبب في ذلك، أن التصنيف في الفتاوى جاء متأخراً عند المذاهب جميعاً أما في ذلك المذهب المالكي، ونحن نعلم أن المدرسة المالكية العراقية، بدأت بالتراجع والتلاشي منذ رحيل القاضي عبد الوهاب البغدادي إلى مصر، ووفاته فيها سنة ٤٢٢هـ.

٧. كتب المقاصد: كتب المقاصد بمعناها الاصطلاحي، وفي التصنيف المستقل لها هي عنوان لغير مالكية العراق، فلم يكن لمالكية العراق نصيب فيها، وإنما كان الشاطبي بحق هو ملك المقاصد عند المالكية، بل وربما عند غيرهم، لكن هذا لا يمنع من وجود منهج مقاصدي عند مالكية العراق كان يعبر عن نفسه في الاستدلالات المقاصدية عندهم، كالاستدلال بالمصالح المرسلة، وسد الذرائع، لكن لم يكتب للمدرسة العراقية ما يمكنها لإنضاج فن المقاصد والتصنيف فيه مصنفات مستقلة مفردة.

٨. كتب التوثيق والشروط: وهي عنوان للمالكية عموماً باستثناء المدرسة العراقية، حيث أبدع المالكية من أرباب المدارس الأخرى في التصنيف في التوثيق والصكوك والشروط، وقد تفوقوا في ذلك ليس على المدرسة العراقية فحسب، بل على المذاهب الثلاثة الأخرى ولعل سبب ذلك أن علم التوثيق والشروط قد تأخر كثيراً حيث كانت المدرسة العراقية تلفظ أنفاسها الأخيرة، فبالرغم من تولي مالكية العراق القضاء في بغداد وغيرها من حواضر العراق، ولا بدّ أنهم مارسوا التوثيق ممارسة عملية في ولاياتهم القضائية إلا أن كتب التراجم لم تضع يدنا على مصنف في التوثيق أو الشروط لمالكية العراق.

٩. كتب المناقب: نالت كتب المناقب من الحظوة عند مالكية العراق ما نالته أيضاً عند أرباب المدارس الأخرى، لكن إذا أخذنا بعين الاعتبار، قصر عمر المدرسة العراقية، فإن مالكية العراق يبدون متفوقين في هذا الفن، ولا يحتاج الباحث لكثير فطنة إذ سبب ذلك هو وجود مالكية العراق في خضم صراعات مذهبية سنية، يجتهد كل منها في نصرة إمام مذهبه، وبيان ما حظي به من مكانة علمية مرموقة، فكان لا بدّ لمالكية العراق أن يدلوا بدلوهم بين دلاء المذاهب الأخرى.

١٠. كتب طبقات الفقهاء: لم تنل كتب طبقات الفقهاء من عناية مالكية العراق شيئاً يذكر ويسجل القاضي عياض -رحمه الله- التفوق في هذا المجال، حتى أن ديباج ابن فرحون وشجرة مخلوف قد اعتمدتا اعتماداً كبيراً على ترتيب مدارك عياض، فلم تكون سوى رجع الصدى له.

١١. كتب أحكام القرآن: هذه المؤلفات هي كتب تفسير

في الأساس، وقد كان لمالكية العراق نصيب فيها كما كان لغيرهم من أرباب المدارس الأخرى نصيب مشابه، لكن لم يكتب لمؤلفات مالكية العراق في هذا الفن من الشهرة والرواج ما كتب لمصنفات غيرهم، فإذا ذكرت أحكام القرآن، ققز إلى الذهن ابن العربي والقرطبي الذي كان كثير النقل عنه.

١٢. شروح أحاديث الأحكام: وهذا ميدان تبدو خيول مالكية العراق فيه كسيحة، فالسبق فيه لغيرهم من فرسان المدارس الأخرى، وفي هذا الإطار كان ابن بطّال المالكي صاحب القدح المعلى، فيكاد ابن حجر في فتحه يكون عالة على ابن بطال في شرحه على البخاري، ويكاد النووي في شرحه على مسلم أن يكون عالة على القاضي عياض في مُعلِمه.

الخاتمة:

- لقد توصلت هذه الدراسة إلى جملة من النتائج والتوصيات فيما يأتي أهمها:

أ) النتائج:

١. أن المدرسة العراقية في المذهب المالكي ذات منهج متميز متفرد في مقابلة المدارس المالكية الأخرى، وأن هذا المذهب يحتفي بالتقعيد والتأصيل أكثر من احتفائه بشرح الألفاظ وتتبع المرويات والسماعات.
٢. أن مالكية العراق كانوا أكثر ميلاً إلى الاستدلال والمناظرة والمناقشة والرد على المخالفين.
٣. أن البيئة العلمية والتي وجد مالكية العراق فيها أنفسهم، أملت عليهم هذا المنهج في الاستدلال في مقابلة مذهبين قويين، دارت بين أتباعها مناظرات ومحاورات كثيرة، وهما المذهب الحنفي والشافعي.
٤. أن مالكية العراق كانوا الأسبق إلى التصنيف في الأصول وفي القواعد الفقهية وفي الفروق.
٥. أن مالكية العراق كانوا الأكثر ميلاً إلى التوسع في القياس، كما كانوا الأكثر شغفاً في توليد المسائل وتشعيبها وتفريعها، مما اصطلح على تسميته بالفقه الفرضي.
٦. أن مظاهر الالتقاء بين المدرسة العراقية وسائر المدارس المالكية الأخرى تفوق مظاهر الافتراق.
٧. أن القاضي عبد الوهاب البغدادي، كان المبادر إلى التقريب بين هذه المدرسة والمدارس المالكية الأخرى، باعتماده آراء ابن القاسم في المدونة السحنونية.

ب) التوصيات:

١. وتوصي الدراسة الأوساط العلمية والأكاديمية بالعناية بهذا المذهب وخدمته خصوصاً فيما يتعلق بالمدرسة العراقية منهجاً ومؤلفاتٍ وأعلاماً.
٢. كما وتوصي الدراسة الباحثين من أساتذة الجامعات وطلاب الدراسات العليا فيها بالإقبال على كتب مالكية العراق وتحقيقها وإخراجها إخراجاً جيداً من أجل سد النقص الذي يشكو منه الفقه المالكي عموماً في مجال الاستدلال والتعليل، الأمر الذي يسبب عنتاً ومشقةً للباحثين وطلاب الدراسات العليا في أبحاثهم عندما يتعلق الأمر بالاستدلال للمالكية أو مناقشة مخالفيهم.
٣. وتوصي الدراسة أيضاً أصحاب دور النشر بالقيام بالدور المأمول منهم من خلال تسهيل إجراءات طبع كتب مالكية العراق ونشرها، وألا يكون الربح العاجل الوفير هو هدفهم الوحيد، وليضعوا نصب أعينهم خدمة العلم وأهله ابتغاء مرضاة الله ورجاء ثوابه.
٤. كما وتوصي الدراسة أيضاً الجامعات والمراكز العلمية والهيئات البحثية بعقد الندوات والمؤتمرات حول المدرسة العراقية وأعلامها بين الحين والآخر لإعطائها المكانة المميزة التي تستحقها بين مدارس المذهب المالكي عموماً.

الهوامش:

(١) يرى كثير من أصحاب الإمام مالك -رحمه الله تعالى- أنه هو المراد بقوله ﷺ: ((يوشك الناس أن يضربوا أكباد الإبل في طلب العلم فلا يجدون عالماً أعلم من عالم المدينة)). أخرجه ابن سورة، محمد بن عيسى، **في الجامع الصحيح**، كتاب العلم، باب (١٨)، ما جاء في عالم المدينة وقال: هذا حديث حسن، تحقيق: إبراهيم عطوه عوض، دار إحياء التراث العربي، بيروت، برقم (٢٦٨٠)، ج٥، ص ٤٦.

(٢) انظر: علي: محمد إبراهيم، **اصطلاح المذهب عند المالكية**، بحث منشور في مجلة البحوث الفقهية المعاصرة، ع١٥، ١٤١٣هـ، ص٥٩-٦١.

(٣) القاضي عياض، عياض بن موسى اليحصبي، **ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك**، تحقيق: مجموعة من الباحثين، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية، ج٣، ص١٣٦-١٤٤.

(٤) انظر: المصدر السابق، ج٣، ص٢٩٢.

(٥) انظر: الطاهر، بدوي عبد الصمد، **منهج كتابة الفقه المالكي بين التجريد والدليل**، ط١، الدراسات الأصولية والتشريعية رقم (٧)، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث بدبي، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م، ص١٣١.

(٦) ابن الجلاب، أبو القاسم عبيد الله بن الحسين بن الحسن، **التفريع**، تحقيق: حسين الدهماني، دار الغرب الإسلامي، ط١، بيروت/ لبنان، ١٤٠٨هـ -١٩٨٧م، ج١، ص٩١.

(٧) القاضي عياض، **ترتيب المدارك**، ج٤، ص٢٧٦.

(٨) انظر: علي، **اصطلاح المذهب المالكي**، ص١١١. القاضي أبو محمد، عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي المالكي، **الإشراف على نكت مسائل الخلاف**، تحقيق: الحبيب بن طاهر، دار ابن حزم، ط١، بيروت، لبنان، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م، ج١، ص٤٤.

(٩) انظر: الدهماني، **مقدمة التفريع**، ج١، ص٩٢.

(١٠) القاضي عياض، **ترتيب المدارك**، ج٤، ص٢٨٢.

(١١) الخطيب الغدادي، أبو بكر أحمد بن علي، **تاريخ بغداد**، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ج٦، ص٢٨٥.

(١٢) انظر: الطاهر، **منهج كتابة الفقه المالكي**، ص١٣٤.

(١٣) انظر: القاضي عياض، **ترتيب المدارك**، ٦ج، ص١٨٦.

(١٤) انظر: الدهماني، **مقدمة التفريع**، ج١، ص٩٣.

(١٥) ابن طاهر، الحبيب، **مقدمة الإشراف**، ص٢٦-٢٧.

(١٦) القاضي عياض، **ترتيب المدارك**، ج٣، ص٢٠٢-٢٠٩. مخلوف، **شجرة النور الزكية في طبقات المالكية**، دار الفكر، بيروت، ص٥٨.

(١٧) انظر: القاضي عياض، **ترتيب المدارك**، ج٤، ص١٤٠٥. مخلوف، **شجرة النور الزكية**، ص٦٤. الشيرازي، أبو إسحاق، **طبقات الفقهاء**، دار القلم، بيروت، ص١٦٦.

(١٨) انظر: القاضي عياض، **ترتيب المدارك**، ج٣، ص١٩٨-٢٠١. مخلوف، **شجرة النور الزكية**، ص٥٧. **الانتقاء في فضائل الأئمة الفقهاء**، دار الكتب العلمية، بيروت، ص٦١-٦٢.

(١٩) أي يجعل المذهب المالكي مهيمناً على العراق فيصبح مذهب أبي حنيفة كأنه ميت بسبب طغيان المذهب المالكي من خلال إسماعيل بن إسحاق.

(٢٠) انظر: القاضي عياض، **ترتيب المدارك**، ج٤، ص٢٧٨-٢٩٣. مخلوف، **شجرة النور الزكية**، ص٦٠.

(٢١) القاضي عياض، **ترتيب المدارك**، ج٥، ص٢٢-٢٣. مخلوف، **شجرة النور الزكية**، ص٧٩. **الديباج المذهب**، ج٢، ص١٢٧.

(٢٢) انظر: القاضي عياض، **ترتيب المدارك**، ج٦، ص١٨٢-١٩٢. **طبقات الفقهاء**، ص١٦٩، ص١٨٦. مخلوف، **شجرة النور الزكية**، ص٩١. **الديباج المذهب**، ص٢٠٦-٢١٠.

(٢٣) انظر: ابن فرحون، **الديباج المذهب**، ج١، ص٤٦١. مخلوف، **شجرة النور الزكية**، ص٩٢. الشيرازي، **طبقات الفقهاء**، ص١٦٨.

(٢٤) انظر: القاضي عياض، **ترتيب المدارك**، ج٧، ص٧٠-٧١. الخطيب البغدادي، **تاريخ بغداد**، ج١٢، ص٤ -٤٢. مخلوف، **شجرة النور الزكية**، ص٩٢.

(٢٥) انظر: مخلوف، **شجرة النور الزكية**، ص٩٢.

(٢٦) انظر: القاضي عياض، **ترتيب المدارك**، ج٧، ص٤٤.

(٢٧) انظر: ترجمته في القاضي عياض، **ترتيب المدارك**، ج٧، ص٢٢٠-٢٢٤. ابن خلكان، أبو العباس شمس الدين، أحمد بن محمد بن أبي بكر، **وفيات الأعيان**، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ج٣، ص٢١٩-٢٢٢. الخطيب البغدادي، **تاريخ بغداد**، ج١٠، ص٣١-٣٢. ابن فرحون، **الديباج المذهب**، ج٢، ص٢٧-٢٨. الباهي، أبو الحسن بن عبد الله بن الحسن، المرقبة العليا فيمن يستحق القضاء والفتيا، المكتب التجاري للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ص٤٠-٤٢.

(٢٨) ابن طاهر، الحبيب، **مقدمة الاشراف**، ص٥٦.

(٢٩) القاضي عياض، **ترتيب المدارك**، ج٧، ص٤٦-٤٧.

(٣٠) انظر: ابن طاهر، الحبيب، **مقدمة الإشراف**، ص٣٠-٣١.

(٣١) انظر: القاضي عياض، **ترتيب المدارك**، ج٦، ص١٨٨.

(٣٢) انظر: ابن فرحون، **الديباج المذهب**، ج٧، ص٢٨. القاضي عياض، **ترتيب المدارك**، ج٧، ص٢٢٢.

(٣٣) انظر: القاضي عياض، **ترتيب المدارك**، ج٧، ص٢٢٢.

(٣٤) انظر: الزركشي: بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله، **البحر المحيط**، تحقيق: مجموعة من الباحثين، دار الصفوة، الغردقة، ط٢، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م، ج١، ص٨.

(٣٥) انظر: الطاهر، البدوي، **منهج كتابة الفقه المالكي**، ص٢٠١.

(٣٦) انظر: ابن طاهر، الحبيب، **مقدمة الإشراف**، ص٤٠.

(٣٧) انظر: القاضي عياض، **ترتيب المدارك**، ج٤، ص٢٩١.

(٣٨) انظر: **المصدر السابق**، ج٦، ص١٨٨.

(٣٩) انظر: **المصدر السابق**، ج٦، ص١٨٥.

(٤٠) انظر: ابن طاهر، الحبيب، **مقدمة الإشراف**، ص٣٦.

(٤١) الطاهر، البدوي، **منهج كتابة الفقه المالكي**، ص٢٠٩.

(٤٢) الشيرازي، **طبقات الفقهاء**، ص١٦٨، واسم الكتاب: عيون الأدلة في مسائل الخلاف بين فقهاء الأمصار. انظر: ابن طاهر، الحبيب، **مقدمة الإشراف**، ج١، ص٤٠.

(٤٣) القاضي عياض، **ترتيب المدارك**، ج٧، ص٢٤٦.

(٤٤) **المرجع السابق**، ج٧، ص٢٤٦.

(٤٥) انظر: ابن خلدون، عبد الرحمن بن خلدون المغربي، **المقدمة**، طبع لجنة البيان العربي، ط١، ١٣٧٩هـ-١٩٦٠م، ج٣، ص١٠٣٣. القاضي عياض، **ترتيب المدارك**، ج٧، ص٧٠.

(٤٦) علي، محمد ابراهيم، **اصطلاح المذهب عند المالكية**، ص٨٩.

(٤٧) انظر: الدهماني، **مقدمة التفريع**، ج١، ص١٠٥. القاضي عياض، **ترتيب المدارك**، ج٧، ص٧٦.

(٤٨) انظر: مخلوف، **شجرة النور الزكية**، ص١٠٤. **الديباج المذهب**، ج٢، ص٢٨. القاضي عياض، **ترتيب المدارك**، ج٧، ص٢٢٢.

(٤٩) الراعي الأندلسي، شمس الدين محمد بن محمد، **انتصار الفقير السالك لترجيح مذهب مالك**، تحقيق: محمد أبو الأجفان، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١٩٨١م، ص٢٥٤-٢٥٨، ص٢٦٦، ص٢٧٣-٢٧٥، ص٢٨٩.

(٥٠) مخلوف، **شجرة النور الزكية**، ص١٠٤. القاضي عياض، **ترتيب المدارك**، ج٧، ص٢٢٢.

(٥١) انظر: ابن فرحون، **الديباج المذهب**، ج٢، ص٢٨.

(٥٢) انظر: مخلوف، **شجرة النور الزكية**، ص١٠٤. القاضي عياض، **ترتيب المدارك**، ج٧، ص٢٢٢.

(٥٣) انظر: القاضي عياض، **ترتيب المدارك**، ج٧، ص٢٢٢.

(٥٤) انظر: القاضي عياض، **ترتيب المدارك**، ج٧، ص٢٢٢. ابن فرحون، **الديباج المذهب**، ج٢، ص٢٧.

(٥٥) انظر: القاضي عياض، **ترتيب المدارك**، ج٤، ص٢٩٤.

(٥٦) انظر: **المرجع السابق**، ج٥، ص٢٠.

(٥٧) انظر: القاضي عياض، **ترتيب المدارك**، ج٧، ص٧٧. الشيرازي، **طبقات الفقهاء**، ص١٦٨.

(٥٨) انظر: القاضي عياض، **ترتيب المدارك**، ج٨، ص٩٩.

(٥٩) انظر: الفاسي محمد العابد، **فهرس المخطوطات**، خزانة القرويين، ط١، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م، ج١، ص٣٧٦.

(٦٠) انظر: مخلوف، **الديباج المذهب**، ج٢، ص٢٨. مخلوف، **شجرة النور الزكية**، ص١٠٤.

(٦١) انظر: ابن الجلاب، **التفريع**، ج١، ص٣٠٦.

(٦٢) انظر: القاضي عبد الوهاب، أبو محمد عبد الوهاب

ابن نصر، **المعونة على مذهب عالم المدينة**، تحقيق: حميش عبد الحق، المكتبة التجارية، مكة المكرمة، ج١، ص٣٧٧.

(٦٣) انظر: القاضي عبد الوهاب، **المعونة**، ج١، ص٣٤٠.

(٦٤) انظر: **المرجع السابق**، ج٣، ص١٣٨٤.

(٦٥) انظر: **المرجع السابق**، ج٢، ص٧٣١.

(٦٦) انظر: **المرجع السابق**، ج١، ص٤٩٤.

(٦٧) انظر: القاضي عبد الوهاب، **الإشراف**، ج٢، ص٢٩.

(٦٨) انظر: **المصدر السابق**، ج٢، ص٨٥.

(٦٩) انظر: الدهماني، **مقدمة التفريع**، ج٢، ص٣٦.

(٧٠) ابن الجلاب، **التفريع**، ج١، ص٢١٧.

(٧١) **المرجع السابق**، ج١، ص٣٣.

(٧٢) المقري، أبو العباس أحمد، **أزهار الرياض**، صندوق إحياء التراث، الرباط، ١٩٧٨، ج٣، ص٢٢.

(٧٣) القاضي عياض، **ترتيب المدارك**، ج٧، ص٢٤٧.

(٧٤) انظر: **المرجع السابق**، ج٨، ص١٢٢.

(٧٥) انظر: القاضي عبد الوهاب، **الإشراف**، ج١، ص١٨٤، ص١٨٩، ص٢٠١، ص٢٠٥، ص٢١١، ص٢١٣، ج٢، ص٨٤، ص١٧٤، ص٢٣١، ص٣٠٧.

(٧٦) انظر: ابن جلاب، **التفريع**، ج١، ص٢٣٣، ص٢٤٩، ص٢٥٨، ص٣٠٧.

(٧٧) القاضي عبد الوهاب، **الإشراف**، ج٢، ص٦٩١.

(٧٨) أخرجه أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ١٩٤هـ)، كتاب الجمعة، باب (٥)، عن أبي هريرة أن عمر رضي الله عنهما وهو يخطب يوم الجمعة إذ دخل رجل فقال عمر: لم تحتبسون عن الصلاة؟! فقال الرجل: ما هو إلا أن سمعت النداء، توضأت، فقال: ألم تسمعوا النبي ﷺ يقول: إذا راح أحدكم إلى الجمعة فليغتسل". (**صحيح البخاري**، المكتبة الإسلامية، استانبول، تركيا، ج١، ص٢١٣).

(٧٩) القاضي عبد الوهاب، **الإشراف**، ج١، ص١٨٥.

(٨٠) ابن الجلاب، **التفريع**، ج١، ص٢٥٧–٢٥٨.

(٨١) **المرجع السابق**، ج١، ص٣٠٧.

(٨٢) ابن طاهر، الحبيب، **مقدمة الإشراف**، ص٢٨.

(٨٣) **المرجع السابق**، ص٥٠.

(٨٤) انظر: القرافي، شهاب الدين أحمد بن إدريس، **شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول**، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية، دار الفكر، ط١، ص١٣١، ص١٣٢، ص١٣٣، ص١٤٠، ص٢٤٤.

(٨٥) انظر: الشيرازي، **طبقات الفقهاء**، ج٤، ص١٦. مخلوف، **شجرة النور الزكية**، ص٥٦.

(٨٦) انظر: القاضي عياض، **ترتيب المدارك**، ج٣، ص٣٥٣. الشيرازي، **طبقات الفقهاء**، ص١٥٣.

(٨٧) انظر: الخطيب البغدادي، **تاريخ بغداد**، ج١٤، ص٢٨٣. القاضي عياض، **ترتيب المدارك**، ج٤، ص١٥٠-١٥١. مخلوف، **شجرة النور الزكية**، ص٦٦. الشيرازي، **طبقات الفقهاء**، ص١٥٠.

(٨٨) انظر: القاضي عياض، **ترتيب المدارك**، ج١، ص١٨٢.

(٨٩) انظر: مخلوف، **شجرة النور الزكية**، ص٥٦. الشيرازي، **طبقات الفقهاء**، ص٤٩.

(٩٠) انظر: القاضي عياض، **ترتيب المدارك**، ج٣، ص٣٤٧. مخلوف، **شجرة النور الزكية**، ص٥٧.

(٩١) انظر: القاضي عياض، **ترتيب المدارك**، ج٤، ص٢٨٠.

(٩٢) انظر: **المرجع السابق**، ج٤، ص٢٨٠.

(٩٣) انظر: ابن فرحون، **الديباج المذهب**، ج٢، ص٥٦. مخلوف، **شجرة النور الزكية**، ص١١٦. الذهبي شمس الدين محمد بن أحمد، **سيَر أعلام النبلاء**، تحقيق: نذير حمدان، بإشراف: شعيب أرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٠١هـ-١٩٨١م، ج ١٨، ص٣٠.

(٩٤) انظر: القاضي عياض، **ترتيب المدارك**، ج٨، ص١٦٥.

(٩٥) انظر: **المرجع السابق**، ج٧، ص٢٢٢.

(٩٦) **المرجع السابق**، ج٦، ص١٨٦.

(٩٧) انظر: ابن فرحون، **الديباج المذهب**، ج٢، ص٢٨. **ترتيب المدارك**، ج٧، ص٢٢٢.

(٩٨) انظر: القاضي عياض، **ترتيب المدارك**، ج٣، ص٢٤٦.

(٩٩) انظر: الدهماني، **مقدمة التفريع**، ج١، ص١٠٥.

(١٠٠) انظر: عدّ عمر الجيدي من هذه الأعمال تسعةً وسبعين عملا. (انظر: عمر الجيدي، **محاضرات في تاريخ الفقه المالكي**، منشورات مؤسسة عكاظ)، ص١٨٩.

(١٠١) توجد نسخة منه بمركز البحث العلمي وإحياء التراث

الإسلامي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة.

(١٠٢) انظر: عمر الجيدي، **محاضرات في تاريخ الفقه المالكي**، ص١٦٥.

(١٠٣) انظر: القاضي عياض، **ترتيب المدارك**، ج٣، ص٤٩٢. ابن فرحون، **الديباج المذهب**، ص١٣٦-١٣٧. البغدادي، إسماعيل باشا، **هدية العارفين**، دار العلوم الحديثة، بيروت، لبنان، ج١، ص٤٤٧-٤٤٨. **ذيل كشف الظنون**، ج١، ص٥٥٧.

(١٠٤) انظر: عمر الجيدي، **محاضرات في تاريخ الفقه المالكي**، ص١٩٣-٢٠٠.

(١٠٥) انظر: علي، محمد ابراهيم، **اصطلاح المذهب عند المالكية**، ص٥١–٧٤.

(١٠٦) انظر: **المرجع السابق**، ص٩٧.

(١٠٧) انظر: مصطفى بن عبد الله القسطنطني الرومي المعروف بحاجي خليفة، **كشف الظنون**، ج١، ص٨٤١.

(١٠٨) انظر: التنبكتي، أحمد بابا بن أحمد التكروري، **نيل الابتهاج بتطريز الديباج**، تحقيق: علي عمر، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ٢٠٠٤م، ص١١٦.

(١٠٩) انظر: **المرجع السابق**، ص١١٦.

(١١٠) انظر: مخلوف، **شجرة النور الزكية**، ص١٣٠.

(١١١) **المصدر السابق**، ص٢٠٤.

(١١٢) انظر: القاضي عياض، **ترتيب المدارك**، ج٣، ص٣٦٥-٣٦٦.

(١١٣) انظر: القاضي عياض، **ترتيب المدارك**، ج٦، ص١٨٨. ابن عبد البر أبو عمر يوسف بن عبد الله القرطبي، **الانتقاء في فضائل الأئمة الفقهاء**، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٠م، ص٥٣.

(١١٤) موراني دراسات في مصادر الفقه المالكي، ص١٧٢.

(١١٥) القاضي عياض، **ترتيب المدارك**، ج٥، ص١٦.

(١١٦) انظر: **المرجع السابق**، ج٣، ص٣٦٥، ص٣٦٧.

(١١٧) انظر: مخلوف، **شجرة النور الزكية**، ص٧٨.

(١١٨) انظر: الدهماني، **مقدمة التفريع**، ج١، ص١٢٠.

(١١٩) انظر: **المرجع السابق**، ج١، ص١٢٩-١٣٠.

(١٢٠) انظر: **المرجع السابق**، ج١، ص١٥٣-١٥٧.

(١٢١) انظر: الدهماني، **مقدمة التفريع**، ج١، ص١٥٢-١٥٥.

(١٢٢) انظر: ابن رشد (الجد)، **المقدمات الممهدات لبيان ما اقتضته رسوم المدونة من الأحكام الشرعيات**، تحقيق: محمد حجي، الناشر دار الغرب الإسلامي، ط١، ص٩-١٠.

(١٢٣) انظر على سبيل المثال: ج١، ص٣٨، ص٧٦، ص٩٢، ص١٣٤، ص١٥٦، ص٢٥٠، ص٥٧٨، ج٢، ص١٨٣، ص٢٧٩.

(١٢٤) ابن رشد (الجد)، **البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليق والتعليل لمسائل المستَخرَجة**، تحقيق: د. أحمد الشرقاوي إقبال، دار الغرب الإسلامي، ج١، ص٢٩.

(١٢٥) انظر على سبيل المثال: ابن رشد (الجد)، **البيان والتحصيل**، (١٤٠٤هـ-١٩٨٤م)، ج٢، ص٨١، ص١٧٠، ص٢٣٥، ص١٥٤، ص ٣٢٧، ص٣٤١، ج٣، ص٤٠٩، ص٣٣٧، ج٤، ص٨٤، ج٥، ص٥١، ص١٦١، ص٢٧٤، ص٣٤١.

(١٢٦) هو اسم آخر للمدونة سُميت به لبقاء بعض أبوابها غير مرتبة.

(١٢٧) انظر: المقري، **أزهار الرياض**، ج٤، ص٣٤٧.

(١٢٨) انظر: الحجوي الفاسي، **أعلام الفكر الإسلامي**، ص٦١.

(١٢٩) القرافي، **الذخيرة**، ج١، ص٣٦.

(١٣٠) انظر على سبيل المثال: ج١، ص٢١٦، ص٢٥٣، ص٢٧٨، ص٣٠٥، ص٣٠٨، ص٣١٠، ص٣٣١.

(١٣١) الباجي، **المنتقى**، ج١، ص٢-٣.

(١٣٢) انظر على سبيل المثال: ج١، ص٢٤، ص١٢٦، ص٢٦٢، ص٢٣، ص١٩٧، ص٢٠٤، ص٣٣٩، ص٤١، ج٤، ص١٤٠، ج٥، ص٣-٩٢.

(١٣٣) ابن عبد البَر، أبو عمر، يوسف بن عبد الله، **الاستذكار لمذاهب علماء الأمصار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار**، ط١، دار قتيبة للطباعة والنشر، (١٤١٢هـ-١٩٩٣م)، ج٤، ص٢٢، ج٢٣، ص١٠٠، ج٢، ص٣٠، ج٣، ص٤٥، ج٤، ص١٢٢.

(١٣٤) ابن عبد البَر، أبو عمر، يوسف بن عبد البَر، **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**،

تحقيق: مجموعة من الباحثين، ط٢، مطبعة فضالة، المحمدية، المغرب، (١٤٠٢هـ-١٩٨٢م)، ج١، ص٧٩، ص٣٣٣.

(١٣٥) انظر: القرطبي، أبو عبد الله، محمد بن أحمد الأنصاري، **الجامع لأحكام القرآن**، الناشر: مؤسسة مناهل العرفان، بيروت، ج٥، ص٣، ج١١، ص٧، ص٧٤، ج١٢، ص١٩٥، ص٢٣٢، ص٢٥٣.

(١٣٦) انظر: الراعي الاندلسي، **انتصار الفقير السالك**، ص٢٥٤-٢٥٨، ص٢٥٨-٢٦٦، ص٢٧٣، ص٢٧٩، ص٢٨٩.

(١٣٧) انظر: الدهماني، **مقدمة التفريع**، ص١٠٠.

(١٣٨) انظر: القيرواني، أبي بكر محمد عبد الله بن أبي زيد، **الجامع في السنن والآداب والمغازي والتاريخ**، مؤسسة الرسالة بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ -١٩٨٣م، ص٣٠، ص٣١.

(١٣٩) انظر: القاضي عياض، **ترتيب المدارك**، ج٣، ص٤٩٣.

(١٤٠) انظر: **المرجع السابق**، ج٤، ص٧٦٣.

(١٤١) انظر: ص١٤-١٥.

(١٤٢) ابن خلدون، **المقدمة**، دار القلم، بيروت، ١٩٧٨، ص٤٥٠.

(١٤٣) انظر: ابن هشام أبي الوليد بن عبد الله القرطبي، **المفيد للحكام فيما يعرض لهم من نوازل الأحكام**، ص٢٧٤.

(١٤٤) انظر: الحميدي، أبو عبد الله، محمد بن فتوح الأزدي، **جذوة المقتبس في تاريخ علماء الأندلس**، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ١٩٨٣، ص١٩٢. القيرواني، أبو عبد الله محمد ابن الحارث بن أسد، **قضاة قرطبة وعلماء إفريقية**، ص٧٧. القاضي عياض، **ترتيب المدارك**، ج٤، ص١٤٨.

(١٤٥) القاضي عياض، **ترتيب المدارك**، ج٥، ص٢٢٢.

(١٤٦) انظر: الجيدي عمر، **محاضرات في تاريخ المذهب المالكي**، ص٢٤.

(١٤٧) علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي، **الإحكام في أصول الأحكام**، دار العاصمة، القاهرة، ج١، ص٥٦.

(١٤٨) انظر: ص٦.

(١٤٩) انظر: ص١١١٣.